

الصارم المنكي على من أجاز الاحتفال بمولد النبي

كتبه

أبو محمد عبد الكريم بن غالب بن أحمد الحسيني الإبي

مسجد الألباني - دار السلام - تنزانيا

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

وبعد:

فقد اعتاد كثير من الناس في مثل هذا الشهر شهر ربيع الأول من كل سنة إقامة الحفلات الرائعة لذكرى مولد الرسول صلى الله عليه وسلم زعموا، وذلك ليلة الثانية عشر منه قائلين: إنه عبارة عن إظهار الشكر لله عز وجل على وجود خاتم النبيين وأفضل المرسلين، بإظهار السرور بمثل اليوم الذي ولد فيه، وبما يكون فيه من الصدقات والأذكار، وذلك من آثار محبته وإجلاله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فلا تكاد تجد خطيبا إلا يحث على ذلك والله المستعان.

حتى قام بعض هؤلاء في (مسجد إدريس) في (دار السلام) يقول أنه أفضل من ليلة القدر والعياذ بالله.

فقلت بعون الله بجمع هذه المذكرة في بيان ذلك مستفيدا من كتب أئمة الهدى مطالعا مستفيدا وناقلا ممن كتب فيه قبلي ملازما

الاختصار الشديد والتسهيل المفيد على ما يسر الله سبحانه؛ ليتذكر الغافل ويتعلم الجاهل، فجعلتها على فصول خمسة:

الأول: وجوب محبة النبي صلى الله عليه وسلم وآثارها .

الثاني: منزلة الاحتفال بمولده من محبته صلى الله عليه وسلم مع بيان زمن حدوثه.

الثالث: الأدلة على بدعيته.

الرابع: المفاصد الواقعة فيه.

الخامس: أهم الشبهات وجوابها.

ملازما في جميع ما تقدم التقييد بالكتاب والسنة على فهم سلف الأمة فما تركنا لهم بحمد الله منها شبهة يحتجون بها إلا أتبعناها

بسيف السنة وبفيالق منهج السلف حتى جعلناها كسراب بقية ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ﴾ بَيْنَةَ وَيَجِيئُ مَنْ حَيَّ عَنْ بَيْنَةِ ﴿

الأنفال: ٤٢ .

فنسأل الله أن ينفعنا به في الدارين إنه جواد كريم والحمد لله رب العلمين.

الفصل الأول

محبة النبي صلى الله عليه وسلم وأثرها

إن محبة الرسول -صلى الله عليه وسلم- أصل عظيم من أصول الدين، فلا إيمان لمن لم يكن الرسول -صلى الله عليه وسلم- أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين.

قال الله تعالى: ((قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره والله لا يهدي القوم الفاسقين)) [التوبة: ٢٤].

قال القاضي عياض في كتابه الشفاء عند شرح الآية: فكفى بهذا حُضاً وتنبهاً ودلالة وحجة على إلزام محبته، ووجوب فرضها، وعظم خطرهما، واستحقاقه لها -صلى الله عليه وسلم-، إذ قرع الله من كان ماله وأهله وولده أحب إليه من الله ورسوله وتوعدهم بقوله تعالى: ((فتربصوا حتى يأتي الله بأمره))، ثم فسقهم بتمام الآية، وأعلمهم أنهم ممن ضل ولم يهده الله. اهـ وقال الله تعالى: ((النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم)) [الأحزاب: ٦].

وقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: « لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين. وقال أيضاً: والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده. وعن عبد الله بن هشام قال: كنا مع النبي -صلى الله عليه وسلم- وهو أخذ بيد عمر بن الخطاب، فقال له عمر: يا رسول الله لأنت أحب إليّ من كل شيء إلا من نفسي، فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: (لا والذي نفسي بيده حتى أكون أحب إليك من نفسك)، فقال له عمر: فإنه الآن والله لأنت أحب إليّ من نفسي فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (الآن يا عمر). والمحبة عمل قلبي اعتقادي تظهر آثاره ودلائله في سلوك الإنسان وأفعاله ومن علامات ذلك:

أولاً: تعزيز النبي -صلى الله عليه وسلم- وتوقيره:

قال الله تعالى: ((إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً لتؤمنوا بالله ورسوله وتعزروه وتوقروه وتسبحوه بكرة وأصيلاً)) [الفتح: ٩].

ذكر ابن تيمية أن التعزير: اسم جامع لنصره وتأييده ومنعه من كل ما يؤذيه.

والتوقير: اسم جامع لكل ما فيه سكينه وطمأنينة من الإجلال والإكرام، وأن يعامل من التشريف والتكريم والتعظيم بما يصونه عن كل ما يخرج عنه حد الوقار.

وتوقير النبي - صلى الله عليه وسلم - له دلائل عديدة، منها:

١ - عدم رفع الصوت فوق صوته:

قال الله تعالى: ((يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون)) [الحجرات: ٢].

وعن السائب بن يزيد قال: كنت قائماً في المسجد فحصبني رجل فنظرت فإذا عمر بن الخطاب، فقال: اذهب فأتني بهذين، فجئت بهما، قال: من أنتما أو من أين أنتما؟ قالوا: من أهل الطائف، قال: لو كنتما من أهل البلد لأوجعتكما، ترفعان أصواتكما في مسجد رسول الله. أخرجه البخاري (٤٧٠).

٢ - الصلاة عليه:

قال الله تعالى: ((إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً)) [الأحزاب: ٥٧]. وفي الآية أمر بالصلاة عليه، والأمر يقتضي الوجوب، لهذا قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا.

ثانياً : الذب عنه وعن سنته :

إن الذب عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ونصرته، آية عظيمة من آيات المحبة والإجلال، قال الله تعالى: ((للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلاً من الله ورضواناً وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون)) [الحشر: ٨].

ولقد سطر الصحابة رضي الله عنهم أروع الأمثلة وأصدق الأعمال في الذب عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وفدائه بالأموال والأولاد والأنفس، في المنشط والمكره، في العسر واليسر، وكتب السير عامرة بقصصهم وأخبارهم التي تدل على غاية المحبة والإيثار، وما أجمل ما قاله أنس بن النضر يوم أحد لما انكشف المسلمون: «اللهم إني أعتذر إليك مما صنع هؤلاء يعني أصحابه وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء يعني المشركين، ثم تقدم فاستقبله سعد، فقال: يا سعد بن معاذ، الجنة ورب النضر، إني أجد ريجها من دون أحد، قال سعد: فما استطعت يا رسول الله ما صنع، قال أنس بن مالك: فوجدنا به بضعاً وثمانين ضربة بالسيف أو طعنة برمح أو رمية بسهم، ووجدناه قد قتل، وقد مثل به المشركون، فما عرفه أحد إلا أخته ببنانه .

ومن ذلك ما رواه عن أنس بن مالك قال لما كان يوم أحد حاص أهل المدينة حيصة وقالوا قتل محمد حتى كثرت الصواريخ في نواحي المدينة فخرجت امرأة من الأنصار فاستقبلت بأخيها وابنها وزوجها وأبيها لا أدري بأيها استقبلت أولاً فلما مرت على آخرهم قالت من هذا قالوا أخوك وأبوك وزوجك وابنك قالت : ما فعل النبي صلى الله عليه وسلم فيقولون أمامك حتى

ذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذت بناحية ثوبه ثم جعلت تقول بأبي أنت وأمي يا رسول الله لا أبالي إذا سلمت من عطب.

ومن الذب عن سنته -صلى الله عليه وسلم-: حفظها وتنقيحها، وحمايتها من انتحال المبطلين وتحريف الغالين وتأويل الجاهلين، ورد شبهات الزنادقة والطاعنين في سنته، وبيان أكاذيبهم ودسائسهم، وقد دعا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بالنضارة لمن حمل هذا اللواء بقوله: (نضّر الله امرءاً سمع منا شيئاً فبلغه كما سمعه، فرب مُبلِّغ أوعى من سامع).
والتهاون في الذب عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أو الذب عن سنته وشريعته، من الخذلان الذي يدل على ضعف الإيمان، أو زواله بالكلية، فمن ادعى الحب ولم تظهر عليه آثار الغيرة على حرمة وعرضه وسنته، فهو كاذب في دعواه.

ثالثاً : تصديقه فيما أخبر:

من أصول الإيمان وركائزه الرئيسية، الإيمان بعصمة النبي -صلى الله عليه وسلم وسلامته من الكذب أو البهتان، وتصديقه في كل ما أخبر من أمر الماضي أو الحاضر أو المستقبل، قال الله تعالى: ((والنجم إذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى)) [النجم: ١٤].

وقوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْ يَقْتَرَىٰ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ تَصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [٣٧] أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَيْنَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ وَادْعُوا مَنِ اسْتَدْعَيْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٣٨﴾ بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ ﴿٣٩﴾ يونس: ٣٧ - ٣٩
ومن لطائف هذا الباب التي تدل على منزلة الشيخين أبي بكر وعمر، أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال لأصحابه: بينما راع في غنمه عدا عليه الذئب فأخذ منها شاة فطلبها حتى استنقذها، فالتفت إليه الذئب، فقال له: من لها يوم السبع ليس لها راع غيري؟ وبينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها، فالتفت إليه فكلمته فقالت: إني لم أخلق لهذا، ولكنني خلقت للحرث، فقال الناس: سبحان الله! قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: «إني أو من بذلك وأبو بكر وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما. أخرجه البخاري (٣٦٦٣) ومسلم (٢٣٨٨).

رابعاً: اتباعه وطاعته والاهتداء بهديه:

الأصل في أفعال النبي -صلى الله عليه وسلم- وأقواله أنها للاتباع والتأسي، قال الله تعالى: ((لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيراً)) [الأحزاب: ٢١].

قال ابن كثير: «هذه الآية أصل كبير في التأسّي برسول الله -صلى الله عليه وسلم- في أقواله وأفعاله وأحواله، ولهذا أمر الله تبارك وتعالى الناس بالتأسّي بالنبي -صلى الله عليه وسلم- يوم الأحزاب في صبره ومصابرته ومرابطته ومجاهدته وانتظاره الفرج من ربه عز وجل»

وجاء أمر الله سبحانه وتعالى في وجوب طاعة الرسول -صلى الله عليه وسلم- في آيات كثيرة، منها قوله تعالى: ((وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا)) [الحشر: ٧].

وجعل الله عز وجل طاعة الرسول -صلى الله عليه وسلم- من طاعته سبحانه، فقال: ((من يطع الرسول فقد أطاع الله)) [النساء: ٨٠].

وأمر بالرد عند التنازع إلى الله والرسول، فقال: ((يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً)) [النساء: ٥٩].

وتواترت النصوص النبوية في الحث على اتباعه وطاعته، والاهتداء بهديه والاستئناس بسنته، وتعظيم أمره ونهيه، ومن ذلك قول الرسول -صلى الله عليه وسلم-: «فعليناكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة».

وقال -صلى الله عليه وسلم-: «صلوا كما رأيتموني أصلي».

وقال: «لتأخذوا عني مناسككم».

فطاعة الرسول -صلى الله عليه وسلم- هي المثال الحي الصادق لمحبه عليه الصلاة والسلام فكلما ازداد الحب، زادت الطاعات، ولهذا قال الله عز وجل: ((قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله)) [ال عمران: ٣١].

فالطاعة ثمرة المحبة، وفي هذا يقول أحد الشعراء:

تعصى الإله وأنت تزعم حبه *** ذاك لعمرى في القياس بديع

لو كان حبك صادقاً لأطعته *** إن المحب لمن أحب مطيع

خامساً: التحاكم إلى سنته وشريعته:

إن التحاكم إلى سنة النبي -صلى الله عليه وسلم- أصل من أصول المحبة والاتباع، فلا إيمان لمن لم يحتكم إلى شريعته، ويسلم تسليماً، قال الله تعالى: ((فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً)) [النساء: ٦٥].

وقد بين الله سبحانه وتعالى أن من علامات الزيغ والنفاق الإعراض عن سنته، وترك التحاكم إليها، قال الله تعالى: ((ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ويريد

الشیطان أن یضلهم ضلالاً بعيداً، وإذا قیل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأیت المنافقین یصدون عنك صدوداً)) [النساء: ٦١، ٦٠].

ولكن بلا غلو فی محبة صلی الله علیه وسلم:

فإنه قد انحرف بعض الناس عن هدی النبی -صلى الله علیه وسلم- وأحدثوا فی دین الله عز وجل ما لیس منه، وغیروا وبدلوا، وغلوا فی محبتهم للرسول -صلى الله علیه وسلم- غلواً أخرجهم عن جادة الصراط المستقیم، الذی قال الله عز وجل فیہ: ((وأن هذا صراطي مستقیماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبیله)) [الأنعام: ١٥٣].

کالبوصیری القائل:

یا أکرم الرُّسُلِ مالِ مَنْ أَلُوذُ بِهِ سِوَاكَ عِنْدَ حُلُولِ الْحَادِثِ الْعَمِيمِ
وَلَنْ یَضِیقَ رَسُولَ اللَّهِ جَاهُكَ بِي إِذَا الْكَرِيمُ تَحَلَّى بِاسْمِ مُنْتَقِمِ
فَإِنَّ مِنْ جُودِكَ الدُّنْيَا وَضَرَّتْهَا وَمِنْ عِلْمِكَ عِلْمَ اللُّوحِ وَالْقَلَمِ
فمأذبقی لله إذا کان من جوده صلی الله علیه وسلم الدنیا وضرتها ومن علومه علم اللوح والقلم .

وهكذا قول الآخر:

هذا الحبيب مع الأحباب قد حضر وسامح الكل فی ما مضى وجرا

وقد کان رسول الله -صلى الله علیه وسلم- حریصاً علی حماية جناب التوحید، فكان یحذر تحذیراً شديداً من الغلو والانحراف فی حقه، ودلائل ذلك كثيرة جداً منها:

عن عمر بن الخطاب رضی الله عنه قال: سمعت رسول الله -صلى الله علیه وسلم- یقول: (لا تطرونی كما أطرت النصارى ابن مریم فإنها أنا عبده، فقولوا: عبد الله ورسوله).

وعن عائشة رضی الله عنها قالت: قال رسول الله -صلى الله علیه وسلم-: «لعنة الله علی اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد إلا أنى أنهاکم عن ذلك یحذر ما صنعوا».

وعن أنس أن رجلاً قال: یا محمد، یا سیدنا، وابن سیدنا، وخیرنا وابن خیرنا، فقال رسول الله -صلى الله علیه وسلم-:

«قولوا بقولکم، ولا یستهوینکم الشیطان، أنا محمد بن عبد الله، عبد الله ورسوله، والله ما أحب أن ترفعونی فوق منزلتی الذی أنزلنی الله عز وجل».

ونظائر هذه النصوص كثيرة جداً، وثمرتها کلها بیان أن محبة النبی -صلى الله علیه وسلم- وتعظیمه لا تكون إلا بالهدی الذی ارتضاه وسنه لنا، ولهذا قال علیه أفضل الصلاة والسلام: «من عمل عملاً لیس علیه أمرنا فهو ردّ».

الفصل الثاني

منزلة المولد من الملائكة

لهذا كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أعظم محبة له صلى الله عليه وسلم منا، وهم على الخير أحرص، وعلى اتباعه اشد، لكنهم كانوا يعلمون أن كمال محبته وتعظيمه بمتابعته وطاعته، واتباع أمره، واجتناب نهيه، وإحياء سنته ظاهراً وباطناً، ونشر ما بعث به، والجهاد على ذلك بالقلب واليد واللسان، فهذه هي طريقة السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان، لا في إقامة الحفلات المبتدعة التي هي من سنن النصارى، فإنه إذا جاء الشتاء في اثناء (كانون الأول) لأربع وعشرين خلت منه بزعمهم أنه ميلاد عيسى عليه الصلاة والسلام اضاءوا في ذلك الأنوار، ووضعوا الطعام، وصار يوم سرور وفرح عندهم، وليس في الإسلام أصل لهذا، بل الإسلام ينهى عن مشابهتهم، ويأمر بمخالفتهم، وإنما ظهرت هذه الفكرة أعني فكرة الولد في عصر الدولة العبيدية الباطنية، إظهاراً منهم لدعوى محبة النبي صلى الله عليه وسلم، ثم انتشرت في كثير من دول العالم الإسلامي، إلى يومنا هذا فأصبح اليوم الثاني عشر من شهر ربيع الأول عيداً مشهوداً عند كثير من المبتدعة يجتمعون فيه لإنشاد المدائح النبوية والأوراد الصوفية، وإقامة الحفلات والرقصات رجالاً ونساء، وقد يقترن بذلك بعض الشراكيات من دعاء النبي -صلى الله عليه وسلم- والاستغاثة به، وقد يحدث الاختلاط بين الرجال والنساء بالرقص القبيح والاستماع إلى الملاهي.

وقد ذكر كثير من أهل العلم أن أول من فعل المولد رجل باطني إسماعيلي يسمى عبيد الله بن ميمون القداح يذكر عنه بعض المؤرخين بأنه مجوسي دس نفسه في المسلمين مريداً زعزعة دينهم وخلخلته من الداخل بإحداث بعض البدع والخرافات والعقائد المناقضة للإسلام.

وبعض المؤيدين للمولد يقولون بأن أول من عمله لم يكن باطنياً أو إسماعيلياً بل كان ملكاً عادلاً ويعرف بالمظفر أبي سعيد ملك إربل وهذا غير صحيح لأن هذا الملك متأخراً عن العبيديين وإنما هو مقلد لهم بالجهل.

ولا يهمننا الآن تحرير أول من أحدثه وإنما يهمننا أن الجميع متفقون على أن الاحتفال بالمولد جاء متأخراً بعد مرور القرون الثلاثة الأولى وهي القرون المفضلة دون ذكر للاحتفال بالمولد أو إقامته، وهذا هو المطلوب أي الإقرار بأن المولد حدث متأخراً، وهذا هو المنصوص عن أهل العلم فقد قال الإمام السخاوي في فتاويه: "عمل المولد الشريف لم ينقل عن أحد من السلف الصالح في القرون الثلاثة الفاضلة وإنما حدث بعد". أهـ.

وقال شيخ الإسلام في اقتضاء الصراط المستقيم: إن مسألة الأعياد، والاحتفالات البدعية، من أشد وأخطر ما تساهل فيه المسلمون، بعد القرون الفاضلة، فقد سارع كثير منهم إلى التشبه بالأمم الأخرى، في أعيادها، واحتفالاتها. فأحدث بعضهم بدعة الاحتفال بالمولد النبوي، والاحتفال بليلة الإسراء والمعراج. وهذه الأعياد الوطنية والقومية - التي تزداد يوماً بعد يوم بين المسلمين - وغيرها إنما هي من الأغلال والآصار التي ابتليت بها الأمة الإسلامية، وما أنزل الله بها من سلطان. اهـ

وقال كما في "الفتاوى الكبرى": أما اتخاذ موسم غير المواسم الشرعية كبعض ليالي شهر ربيع الأول التي يقال: إنها ليلة المولد، أو بعض ليالي شهر رجب، أو ثامن عشر ذي الحجة، أو أول جمعة من رجب، أو ثامن شوال الذي يسميه الجهال: عيد الأبرار - فإنها من البدع التي لم يستحبها السلف الصالح ولم يفعلوها. وقال في "الاقتضاء": (إن هذا - أي اتخاذ المولد عيداً - لم يفعله السلف، مع قيام المقتضى له وعدم المانع منه)، وقال: (ولو كان هذا خيراً محضاً، أو راجحاً لكان السلف رضي الله عنهم أحق به منا، فإنهم كانوا أشد محبة لرسول الله ﷺ وتعظيماً له منا، وهم على الخير أحرص).

وقال العلامة تاج الدين عمر بن علي اللخمي الإسكندراني المشهور ب: (الفاكهاني) في رسالته في المسماة بـ "المورد في عمل المولد": (لا أعلم لهذا المولد أصلاً في كتاب ولا سنة، ولا ينقل عمله عن أحد من علماء الأمة، الذين هم القدوة في الدين، المتمسكون بآثار المتقدمين، بل هو بدعة أحدثها البطالون، وشهوة نفس اغتنى بها الأكالون، بدليل أننا إذا أدركنا عليه الأحكام الخمسة قلنا:

إما أن يكون واجباً، أو مندوباً، أو مباحاً، أو مكروهاً، أو محرماً.

وهو ليس بواجب إجماعاً، ولا مندوباً؛ لأن حقيقة النذب: ما طلبه الشرع من غير ذم على تركه، وهذا لم يأذن فيه الشرع، ولا فعله الصحابة، ولا التابعون ولا العلماء المتدينون - فيما علمت - وهذا جوابي عنه بين يدي الله إن عنه سئلت.

ولا جائز أن يكون مباحاً؛ لأن الابتداع في الدين ليس مباحاً بإجماع المسلمين.

فلم يبق إلا أن يكون مكروهاً، أو حراماً. اهـ

ويحسن هنا ذكر مناظرة الأذرمي لبعض أهل البدع لما لها من المناسبة والتوافق في بدعة المولد وهي قال ابن قدامة المقدسي في (مُعْة الاعتقاد): قال محمد بن عبد الرحمن الأذرمي لرجلٍ تكلم ببدعةٍ ودعا النَّاسَ إليها: هل عَلِمَهَا رسولُ الله - صلى الله عليه وسلم - وأبو بكرٍ وعمر وعثمان وعلي، أو لم يَعْلَموها؟

قال: لم يَعْلَموها؟

قال: فَشَيْءٌ لم يَعْلَمه هؤلاءُ أَعْلَمْتَهُ أَنْتَ؟! .

قال الرَّجُلُ : فَإِنِّي أَقُولُ قَدْ عَلِمْتُهَا .

قال : أَفَوَسِعَهُمْ أَنْ لَا يَتَكَلَّمُوا بِهِ وَلَا يَدْعُوا النَّاسَ إِلَيْهِ أَمْ لَمْ يَسْعَهُمْ ؟ .

قال : بَلَى وَسِعَهُمْ .

قال : فَشَيْءٌ وَسِعَ رَسُولَ اللَّهِ وَخَلْفَاءَهُ ، لَا يَسْعُكَ أَنْتَ ؟ ! . فانقطع الرَّجُلُ .

فقال الخليفة - وكان حاضراً - : لَا وَسِعَ اللَّهُ عَلَى مَنْ لَمْ يَسْعَهُ مَا وَسِعَهُمْ .

وهكذا من لم يسعه ما وسع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه والتابعين والأئمة من بعدهم والراسخين في العلم من

تلاوة آيات الصِّفَاتِ وقراءة أخبارها وإمرارها كما جاءت فلا وسع الله عليه (.)

قال الشيخ محمد العثيمين رَحِمَهُ اللهُ : (والمهمُّ أن نعرف مراحل هذه المناظرة لِنَكْتَسِبَ مِنْهَا طَرِيقاً لِكَيْفِيَّةِ الْمُنَازَرَةِ بَيْنَ الْخُصُومِ ،

وقد بنى الأدرمي مناظرته هذه على مراحل لِيَعْبُرَ مِنْ كُلِّ مَرِحَلَةٍ إِلَى الَّتِي تَلِيهَا حَتَّى يُفْحَمَ خَصْمَهُ .

المرحلة الأولى : العلم : فقد سأله الأدرمي هل علم هذه البدعة النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - وخلفاؤه ؟ .

قال البدعي : لم يعلموها . وهذا النَّفْيُ يَتَضَمَّنُ انْتِقَاصَ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - وخلفائه حيث كانوا جاهلين بما هو من

أهم أمور الدين ، ومع ذلك فهو حجة على البدعي إذا كانوا لا يعلمونه ، ولذلك انتقل به الأدرمي إلى :

المرحلة الثانية : إذا كانوا لا يعلمونها ، فكيف تعلمها أنت ؟ . هل يُمكن أن يحجب الله عن رسوله - صلى الله عليه وسلم -

وخلفائه الراشدين علم شيء من الشريعة ويفتحه لك ؟ .

فراجع البدعي وقال : قد عَلِمْتُهَا ، فانقل به إلى :

المرحلة الثالثة : إذا كانوا قد عَلِمُوا ، فهل وسعهم - أي أمكنهم - أن لا يتكلموا بذلك ولا يدعوا النَّاسَ إِلَيْهِ ، أم لم يسعهم ؟

. فأجاب البدعي بأنهم وسعهم السكوت وعدم الكلام . فقال الأدرمي : فَشَيْءٌ وَسِعَ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -

وخلفاؤه لا يسعك أنت فانقطع الرجل وامتنع عن الجواب ؛ لِأَنَّ الْبَابَ انْسَدَّ أَمَامَهُ .

فَصَوَّبَ الْخَلِيفَةُ رَأْيَ الْأَدْرَمِيِّ وَدَعَا بِالضَّيْقِ عَلَى مَنْ لَمْ يَسْعَهُ مَا وَسِعَ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - وخلفاؤه .

وهكذا كل صاحب باطل من بدعة أو غيرها فلا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَالَهُ الْانْقِطَاعُ عَنِ الْجَوَابِ اهـ

لهذا نقول لمن قال إنَّ المولد من الدين : فيه رمي لأصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - بالقصور والتقصير عن إدراك معاني

الدين ، وعن سبيل تكريم محمد - صلى الله عليه وسلم - وتمجيد رسالته . حتى جاء القداح المجوسي فيين لنا حق النبي صلى

الله عليه وسلم .

الفصل الثالث

الإقامة على تحريم الاحتفال بالمولد

من خلال ما تقد يتبين لك أن الاحتفال بالمولد النبوي لا يجوز وأنه بدعة محدثة ينطبق عليها قول النبي صلى الله عليه وسلم فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار).

وذلك لأمر منها:

١ - أن هذا الفعل لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم ولا أمر به ولا فعله صحابته ولا أحد من التابعين ولا تابعيهم ولا فعله أحد من أهل الإسلام خلال القرون المفضلة الأولى وإنما ظهر - كما تقدم - على أيدي الاسماعيليين الذين قال فيهم شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى [٣ / ٣٠]: وهؤلاء الباطنية هم الملاحدة الذين أجمع المسلمون على أنهم أكفر من اليهود والنصارى. اهـ.

لهذا في الاحتفال مشاقة لله ورسوله صلى الله عليه وسلم والله يقول: (ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا).

٢ - أن فيه قدح في من سبقنا من الصحابة ومن أتى بعدهم بأننا أكثر محبة للنبي صلى الله عليه وسلم منهم ، وأنهم لم يوفوه حقه من المحبة والاحترام لأن فاعلي المولد يقولون عن الذين لا يشاركونهم أنهم لا يحبون النبي صلى الله عليه وسلم وهذه التهمة منصرفه إلى أصحابه الأطهار الذين فدوه بأرواحهم وبآبائهم وأمهاتهم رضي الله عنهم وأرضاهم .

٣ - أن من فعله إيمانه ليس كإيمان الصحابة والله يقول: ﴿ فَإِنَّ ءَامَنُوا بِمِثْلِ مَا ءَامَنُتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٣٧﴾ البقرة: ١٣٧ .

٤ - أنه ارتكب بدعة ضلالة لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال كما قصه لنا العرباض بن سارية قائلا: قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فوعظنا موعظة بليغة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون . فقيل يا رسول الله صلى الله عليه وسلم . وعظتنا موعظة مودع . فاعهد إلينا بعهد . فقال (عليكم بتقوى الله . والسمع والطاعة وإن عبدا حبشيا . وسترون من بعدي اختلافا شديدا . فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين . عضوا عليها بالنواجذ . وإياكم والأموال المحذات . فان كل بدعة ضلالة).

٥ - أن في اعتقادهم ذلك عبادة اتهام لله ورسوله أنهم لم يكملوا الدين والله يقول: (اليوم أكملت لكم دينكم أتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا).

وقد نقل الإمام الشاطبي في الإعتصام عن الإمام مالك - رحمه الله أنه قال: " من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة فقد زعم أن محمدا صلى الله عليه وسلم خان الرسالة لأن الله يقول (اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً) فما لم يكن يومئذ ديناً فلا يكون اليوم ديناً".

٦- فيه استدراك على الله وعلى رسوله بأنهم لم يدلونا على هذه العبادة العظيمة التي تقرب إلى الله والرسول .

٧- وفيه اتهام لرسول الله أنه فاته خير لم يدلنا عليه وقد أجمع المسلمون أن ما من خير إلا ودلنا عليه وما من شر إلا وحذرنا منه وقد أخرج مسلم عن عبد الله بن عمر أن الرسول قال: (إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقا عليه أن يدل أمتة على خير ما يعلمه لهم وينذرهم شر ما يعلمه لهم وإن أمتكم هذه جعل عافيتها في أولها وسيصيب آخرها بلاء وأمور تنكرونها وتجيء).

٨- أن في إقامة هذه البدعة تحريف لأصل من أصول الشريعة وهي محبة النبي صلى الله عليه وسلم واتباعه ظاهرا وباطنا واختزالها في هذا المفهوم البدعي الضيق الذي لا يتفق مع مقاصد الشرع المطهر إلى دروشة ورقص وطرب وهزل للروس لأن الذين يمارسون هذه البدعة يقولون أن هذا من الدلائل الظاهرة على محبته ومن لم يفعلها فهو مبغض للنبي صلى الله عليه وسلم والله يقول: ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ٣١ آل عمران:

٩- أن فاعل المولد واقع فيما نبى النبي صلى الله عليه وسلم أمته صراحة فقد قال صلى الله عليه وسلم (لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم) فقد نبى عن تجاوز الحد في إطرائه ومدحه وذكر أن هذا مما وقع فيه النصارى وكان سبب انحرافهم .

وما يفعل الآن من الموالد من أبرز مظاهر الإطراء من نشد المدائح النبوية التي تشتمل على أعظم أنواع الغلو فيه صلى الله عليه وسلم من إعطائه خصائص الربوبية.

١٠- أن فاعل هذه البدعة غير مأجور على فعله بل مردود على صاحبه لقول النبي صلى الله عليه وسلم (من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد) وإن قال نيته الخير ولا يكفي حسن النية بل لا بد من متابعة النبي صلى الله عليه وسلم. ١١- أنه من المحال أيضا أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد علم أمتة كل شيء حتى الخراءة وقال: (

تركتكم على مثل البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك).

وقال فيما صح عنه أيضا: (ما بعث الله من نبي إلا كان حقا عليه أن يدل أمتة على خير ما يعلمه لهم وينهاهم عن شر ما يعلمه لهم).

وقال أبو ذر: لقد توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وما طائر يقلب جناحيه في السماء إلا ذكر لنا منه علما .

وقال: عمر بن الخطاب: (قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقاما فذكر بدء الخلق؛ حتى دخل أهل الجنة منازلهم وأهل النار منازلهم حفظ ذلك من حفظه ونسيه من نسيه) رواه البخاري .

ومحال مع تعليمهم كل شيء لهم فيه منفعة في الدين - وإن دقت - أن يترك تعليمهم هذه العبادة العظيمة.

١٢- أن في فعل المولد معاندة للشرع ومشاق له لأن الشارع قد عين لطلب العبادات كفيات خاصة وقصر الخلق عليها وهي الأوامر والنواهي وأخبر أن الخير فيها والشر في مجاوزتها وتركها لأن الله أعلم بما يصلح عباده، - بل ما أرسل الرسل ولا أنزل الكتب إلا ليعبدوه وفق ما يريد سبحانه - والذي يتدع هذه البدعة راد لهذا كله زاعم أن هناك طرقاً أخرى للعبادة وأن ما حصره الشارع أو قصره على أمور معينة ليس بلازم له فكأنه يقول بلسان حاله إن الشارع يعلم وهو أيضاً يعلم بل ربما يفهم أن يعلم أمراً لم يعلمه الشارع.

١٣- لم يفتم بالمولد أحد من الأئمة الأربعة أصحاب المذاهب المشهورة لا أبو حنيفة ولا الشافعي ولا

مالك ولا أحمد فلا يستطيع أحد من أتباع المذاهب الأربعة أن يسند قولاً عنهم بإباحته أو مؤلفاً لهم فيه ؟

{ قل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا } ، لماذا لم يؤلفوا رحمهم الله في السنة المزعومة عندكم وهي بدعة المولد النبوي ؟ ذلك لأنها حدثت بعدهم بعد مُضِيِّ أكثر من قرن .

وليس الحنابلة الذين يعارضون الاحتفال بالمولد فقط كما تزعمون ، بل كل المذاهب في أتباعهم معارضون ، وأكثر المعترضين على المولد من الحنابلة والحنابلة هم ممن يرى وجوب الصلاة على النبي - صلى الله عليه وسلم - بل هي ركن في التشهد الأخير ، وهذا دليل قاطع على أن الاعتراض على فكرة المولد لا تمت بصلة إلى مقدار محبة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .

١٤- أنه مما لا شك فيه أن من استقرأ السيرة لا يرى اسم المولد على هيئة مخصوصة في وقت مخصوص يفعل فيه ما يفعل ويقال ما ينفى كمال التوحيد .

١٥- أن هذا الاحتفال بالمولد فيه مشابهة واضحة لدين النصارى الذين يحتفلون بعيد ميلاد المسيح عيسى

وقد نهينا عن التشبه بهم كما قال صلى الله عليه وسلم "ومن تشبه بقوم فهو منهم"

ولكن صدق رسول الله إذ يقول: كما في حديث أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لَتَبُعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا شِبْرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ قَالَ فَمَنْ .
والله يقول: { فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِخَلَاقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِخَلَاقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا } [التوبة : ٦٩] .

قال شيخ لاسلام: وهذا أمر قد يسري في المنتسبين إلى الدين من الخاصة، كما قال غير واحد من السلف منهم ابن عيينة، فإن كثيراً من أحوال اليهود قد ابتلى به بعض المنتسبين إلى العلم، وكثيراً من أحوال النصارى قد ابتلى به بعض المنتسبين إلى الدين، كما يبصر ذلك من فهم دين الإسلام الذي بعث الله به محمداً صلى الله عليه وسلم، ثم نزله على أحوال الناس .اهـ من مجموع

الفتاوى [١٠ / ٦٥٧]

أن المنفعة للأمة حصلت ببعثته لابلو لادته فلو كان الاحتفال مشروعاً لكان في بعثته أولى من ولادته

والشرع لم يذكر فضلاً ليوم ولادته لا إشارة ولا تلميحاً وإنما امتن على الأمة ببعثته صلى الله عليه وسلم قال الله: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ

عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن

قَبْلَ لَفِي مُبِينٍ ﴿١٦٤﴾ آل عمران: ١٦٤

قَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلَ لَفِي ضَلَالٍ

مُبِينٍ ﴿٢﴾ الجمعة: ٢

يؤيد هذا أن في هذا اليوم اتفق على أنه توفي فيه فالفرح بهذا اليوم والنفقة فيه وإظهار الفرح والسرور فيه قدح في محبة صلى الله

عليه وسلم إذ هذا اليوم باتفاق هو اليوم الذي توفي فيه النبي صلى الله عليه وسلم فكيف يفرح فيه.

وأما يوم مولده فمختلف فيه، فكيف تكون عبادة عظيمة تقرب إلى الله واليوم الذي يحتفل فيه غير مجزوم به.

وقد قال ابن الحاج ١٦: "ثم العجب العجيب كيف يعملون المولد للمغاني والفرح والسرور لأجل مولده عليه الصلاة والسلام

كما تقدم في هذا الشهر الكريم وهو عليه الصلاة والسلام فيه انتقل إلى كرامة ربه عز وجل وفجعت الأمة فيه وأصيبت بمصائب

عظيم لا يعدل ذلك غيرها من المصائب أبداً فعلى هذا كان يتعين البكاء والحزن الكثير وانفراد كل إنسان بنفسه لما أصيب به

.....". أهـ

ثم نقول ما الفرق بين المولد والبعثة والهجرة والفتح فلم يخص المولد دون غيره مما هو أفضل من

المولد وهي البعثة؟ وقد ذكر الله أن المنفعة حصلت في بعثته فقال: { وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين } ولم تعرّض الآية لولادته

صلى الله عليه وسلم ولم يذكر منفعة في يوم ولادته.

ولم يختلف الصحابة بيوم رسالته ولا بيوم معراجيه ولا هجرته - صلى الله عليه وسلم - ولا الفتح الأعظم الذي هو أفضل من

مولده.

ما يحصل في الموالد من ارتكاب كثير من كبائر وعظائم الذنوب كالشرك الأكبر والأصغر والطرب

والغناء واختلاط الرجال بالنساء، وربما في بعض البلدان التي يكثر فيها الجهل أن يشرب فيها الخمر وكذلك إظهار ألوان من

الشعوذة والسحر ومن يحضر هذه الأماكن بغير نية القربة فهو آثم مأزور غير مأجور فكيف إذا انضم إليه فعل هذه المنكرات

على أنها قربة إلى الله عز وجل.

وقد قال ابن الحاج في "المدخل": (فإن خلا- أي المولد- منه- أي من السماع وغيره من المخالفات - وعمل طعاماً فقط، ونوى

به المولد ودعا إليه الإخوان، وسلم من كل ما تقدم ذكره فهو بدعة بنفس نيته فقط، إذ إن ذلك زيادة في الدين ليس من عمل

السلف الماضين، وإتباع السلف أولى، بل أوجب من أن يزيد نية مخالفة لما كانوا عليه، لأنهم أشد الناس اتباعاً لسنة رسول الله،

وتعظيماً له ولستته، ولهم قدم السبق في المبادرة إلى ذلك، ولم ينقل عن أحد منهم أنه نوى المولد، ونحن لهم تبع، فيسعدنا ما وسعهم. اهـ.

ونقل الشيخ محمد بن ابراهيم عن شيخ الاسلام أنه قال في فتوى له: (فأما الاجتماع في عمل المولد على غناء ورقص ونحو ذلك واتخاذ عبادة، فلا يرتاب أحد من أهل العلم والإيمان في أن هذا من المنكرات التي ينهى عنها، ولا يستحب ذلك إلا جاهل أو زنديق). اهـ.

وقال الفاكهاني في رسالته في المولد: (الثاني - أي من نوعي عمل المولد - أن تدخله الجناية، وتقوى به العناية، حتى يعطي أحدهم الشيء ونفسه تتبعه، وقلبه يؤلمه ويوجعه؛

لما يجد من ألم الحيف، وقد قال العلماء رحمهم الله تعالى: أخذ المال بالحياء كأخذه بالسيف، لا سيما إن انضاف إلى ذلك شيء من الغناء مع البطون الملامى بآلات الباطل، من الدفوف والشبابات واجتماع الرجال مع الشباب المرد والنساء الفاتنات إما مختلطات بهم أو مشرفات ويرقصن بالثني والانعطاف، والاستغراق في اللهو ونسيان يوم المخاف، وكذا النساء إذا اجتمعن على انفرادهن رافعات أصواتهن بالتهنيك والتطريب في الإنشاد، والخروج في التلاوة والذكر عن المشروع والأمر المعتاد، غافلات عن قوله تعالى: {إن ربك لبالمرصاد؟} [سورة الفجر: ١٤].

وهذا الذي لا يختلف في تحريمه اثنان، ولا يستحسنه ذوو المروءة الفتيان، وإنما يحل ذلك بنفوس موتى القلوب، وغير المستقلين من الآثام والذنوب، وأزيدك أنهم يرونه من العبادات لا من الأمور المنكرات المحرمات، فإن لله وإنا إليه راجعون، بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ. اهـ.

وقال الدكتور سعد الشهراني { في كتابه (فرقة الأحباش) ٩٣٦ / ٢ } : " بل ويكفي في بطلان ما يقوم به الأحباش من احتفال بالمولد النبوي ما يُمارسونه خلال هذه الاحتفالات من اختلاط بين الرجال والنساء، وظهور النساء بالزينة وعدم الحشمة مُتبرجات بل ويشربون الدخان والنجيلة [أي : الشيشة] ، بل ويقومون بإنشاد الأغاني المصحوبة بآلات الطرب الصاخبة مصحوبة بالرقص والتصفيق من الرجال والنساء، وانظر على سبيل المثال : منار الهدى (عدد ٣٥ صَفْحَة : ٣٥-٤١) وفيها بالكلمات والصّور نموذج لاحتفالاتهم سواء في برلين أو بيروت ، وهناك أشرطة فيديو مُسجلة عليها هذه الوقائع المخزية " هـ .

الفصل الرابع

مفاسد في المولد

تقع في المولد مفاسد كثيرة وشرور عظيمة نذكر المهم منها :

١ - اعتقاد حضوره صلى الله عليه وسلم ووجوب قيامهم لذلك كما قال المناوي في مولده (٢٦): ويجب معشر الحاضرين والسامعين القيام عند ذكر مولده الشريف تعظيماً لِقُدُومِ ذاته البهية ، فيا سعادة من وقف تعظيماً له على الأقدام .اهـ

وهذا من أبطل الباطل المناقض للشرع والعرف وقد قال الله: ﴿ مَيِّتْ وَوَأْتِمُمْ مَيِّتُونَ ﴾ الزمر: ٣٠ قَالَ تَعَالَى: ﴿ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً وَلَا إِلَىٰ أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ ﴾ يس: ٥٠

وقد قال الحافظ في الفتح (١٢ / ٣٨٤): قال القاضي أبو بكر بن العربي: شذ بعض الصالحين فزعم أنها - أي رؤية النبي ؟ بعد موته - تقع بعيني الرأس حقيقة. اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في رسالة "العبادات الشرعية والفرق بينها وبين البدعية": منهم من يظن أن النبي خرج من الحجرة وكلمه وجعلوا هذا من كراماته ومنهم من يعتقد أنه إذا سأل المقبور أجابه. وبعضهم كان يحكي أن ابن منده كان إذا أشكل عليه حديث جاء إلى الحجرة النبوية ودخل فسأل النبي عن ذلك فأجابه، وآخر من أهل المغرب حصل له مثل ذلك وجعل ذلك من كراماته حتى قال ابن عبد البر لمن ظن ذلك: ويحك أترى هذا أفضل من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار فهل في هؤلاء من سأل النبي بعد الموت وأجابه وقد تنازع الصحابة في أشياء فهل سألوا النبي ؟ فأجابهم، وهذه ابنته فاطمة تنازع في ميراثها فهل سألته فأجابه؟. اهـ

قلت: الحكاية عن ابن منده ذكرها الذهبي في السير (١٧ / ٣٧-٣٨) وهي منقطعة.

وذكر الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (١٢ / ٣٨٥) أن ابن أبي جمرة نقل عن جماعة من المتصوفة أنهم رأوا النبي في المنام ثم رأوه بعد ذلك في اليقظة وسألوه عن أشياء كانوا منها متخوفين فأرشدهم إلى طريق تفريجها فجاء الأمر كذلك ثم تعقب الحافظ ذلك بقوله: (وهذا مشكل جداً ولو حمل على ظاهره لكان هؤلاء صحابة ولأمكن بقاء الصحبة إلى يوم القيامة ويعكر عليه أن جمعاً رآه في المنام ثم لم يذكر واحد منهم أنه رآه في اليقظة وخبر الصادق لا يتخلف).

وقال القسطلاني في "المواهب اللدنية" (٥ / ٢٩٥) قال السخاوي في رؤية النبي في اليقظة بعد موته: لم يصل إلينا ذلك - أي ادعاء وقوعها - عن أحد من الصحابة ولا عن بعدهم وقد اشتد حزن فاطمة عليه حتى ماتت كمداً بعده بستة أشهر على الصحيح وبيتها مجاور لضريح الشريف ولم تنقل عنها رؤيته في المدة التي تأخرتها عنه. اهـ

وقال الإمام عبد العزيز بن باز رحمه الله في الرد على هذه الفرية في معرض بيانه لمنكرات الموالد: ومن ذلك أن بعضهم يظن أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يحضر المولد ولهذا يقومون له محيين مرحبين وهذا من أعظم الباطل وأقبح الجهل .

فإن الرسول - صلى الله عليه وسلم - لا يخرج من قبره قبل يوم القيامة ، ولا يتصل بأحد من الناس ولا يحضر اجتماعاتهم بل هو مقيم في قبره إلى يوم القيامة وروحه في أعلى عليين عند ربه في دار الكرامة. اهـ

وقد سئلت اللجنة الدائمة: ما حكم اجتماع الناس للمولد مع زعمهم أن النبي - صلى الله عليه وسلم - يحضر مجالسهم وهل هذا الاجتماع يصح شرعاً ، وماذا ينبغي لنا أن نفعل في يوم مولد النبي - صلى الله عليه وسلم - . ومتى وُلد ، من أي يوم ، وأي شهر ، وأي سنة . وهل النبي - صلى الله عليه وسلم - حيّ في قبره أم لا ؟ .

الجواب : اجتماع الأحياء ليلة المولد وقراءة قصته ليس مشروعاً بل هو بدعة محدثة ، وزعمهم أن النبي - صلى الله عليه وسلم - يحضر مجالسهم كذب . والنبي - صلى الله عليه وسلم - حيّ في قبره حياة برزخية يتمتع فيها بنعيم الجنة وليست كحياته في الدنيا فإنه قد توفي وغُسل وكُفّن وصُلّي عليه صلاة الجنّاة ، ودُفن كغيره ، ويكون أول من يُبعث من قبره يوم القيامة وقد قال - عز وجل - مخاطباً له : { إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ } . اهـ

وأما حديث أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رآني في المنام فسيراني في اليقظة أو لكأنما رآني في اليقظة لا يتمثل الشيطان بي . أخرجه البخاري بهذا اللفظ دون مسلم .

ولا يتم لهم الاستدلال به لأمر:

الأول: أن البخاري أخرجه في عدة مواضع بدون (فسيراني في اليقظة) إلا في موضع واحد فقط .

الثاني: أن مسلم (رقم ٢٢٦٦)، وأبي داود (رقم ٥٠٢٣)، وأحمد (٣٠٦ / ٥)، أخرجوا الحديث بإسناد البخاري الذي فيه اللفظ المذكور بلفظ ؟ فسيراني في اليقظة . أو لكأنما رآني في اليقظة ؟ وهذا الشك من الراوي يدل على أن المحفوظ إنما هو لفظ ؟ فكأنما رآني ؟ أو ؟ فقد رآني ؟ لأنه أطبق عليه الروايات بالجزم وليس فيها شيء شك فيه الراوي ، فينثذ تقدم رواية الجزم على رواية الشك .

الثالث: أنه لم يوب له أحد منهم بقوله مثلاً: باب في إمكان رؤية النبي في اليقظة، ولو فهموا منه ذلك لبوبوا به أو بعضهم على الأقل؛ لأنه أعظم من كل ما ترجموا به تلك الأبواب وقد بلغ عدد المخرجين له ما يقارب الثمانية من أئمة الحديث المصنفين وهذا يدل على اهتمامهم بهذا الحديث .

الرابع: أن قولهم هذا مخالف لفهم أئمة الإسلام فهذا أحد أئمة الشافعية الإمام النووي في شرحه على مسلم يقول (٢٦/١٥):
فيه أقوال:

أحدها: أن يراد به أهل عصره، ومعناه: أن من رآه في النوم ولم يكن هاجر يوفقه الله للهجرة ورؤيته في اليقظة عياناً.
وثانيها: أنه يرى تصديق تلك الرؤيا في اليقظة في الدار الآخرة؛ لأنه يراه في الآخرة جميع أمته.
وثالثها: أنه يراه في الآخرة رؤية خاصة في القرب منه وحصول شفاعته ونحو ذلك.

قال الحافظ ابن حجر بعد نقله هذه الأقوال وجملة القول أن إدعاء إمكان رؤيته في اليقظة ووقوعها مذهب ضعيف مرجوح
وذلك من وجوه:

الوجه الأول: اختلاف القائلين به في المقصود بالرؤية، وهل هي رؤية لذاته على الحقيقة، أو رؤية لمثال لها، الذين رأيتهم من
أرباب الأحوال يقولون بالثاني، وبه صرح الغزالي فقال: ليس المراد أنه يرى جسمه وبدنه بل يرى مثلاً له.

الخامس: أن هذه العقيدة مخالفة لإجماع أهل السنة والجماعة وهي خاصة بأهل البدعة، قال ابن حزم في "مراتب

الإجماع" (ص ١٧٦): (واتفقوا أن محمداً عليه السلام وجميع أصحابه لا يرجعون إلى الدنيا إلا حين يبعثون مع جميع الناس.

ومن هذه العجائب ما تناقله الصوفية عامة و الرفاعية خاصة ضمن كرامات أحمد الرفاعي أنه لما حج سنة [٥٥٥] وقف تجاه
الحجرة الشريفة النبوية وقال على رؤوس الأشهاد السلام عليك يا جدي فقال له عليه السلام و عليك السلام يا ولدي سمع
ذلك كل من في المسجد النبوي فتواجد أحمد الرفاعي وأرعد و اصفر لونا و جثا على ركبتيه ثم قام و بكى و أن طويلا و قال يا
جداه:

في حالة البعد روحي كنت أرسلها تقبل الأرض عني وهي نائيتي

وهذه دولة الأشباح قد حضرت فامدد يمينك كي تحظى بها شفتي

فمد له رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يده الشريفة العطرة من قبره الأزهر فقبلها في ملاً يقرب من تسعين ألف رجل
والناس ينظرون اليد الشريفة وكان في المسجد مع الحجاج الشيخ عبدالقادر الجيلاني والشيخ حياة بن قيس الحراني والشيخ
خميس و الشيخ عدي بن مسافر الشامي وغيرهم . وجاء في بعض رواياتها : (فانشق التابوت ومد النبي - صلى الله عليه وسلم
- يده إلى الرفاعي ليقبلها أمام جمع من الناس يزيدون على التسعين ألفا وكان من بينهم عبدالقادر الجيلاني و عدي بن مسافر
و حيوة بن قيس الحراني " .

وهي قصة مكذوبة:وقدرسئل عنها الامام ابن باز عنها فقال: هذا أمر باطل ولا أساس له من الصحة ، لأنه صلى الله عليه

وسلم قد توفي الموتة التي كتبها الله عليه كما قال سبحانه : إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ وقد قال عليه الصلاة والسلام في الحديث

الصحيح : إن لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغوني من أمتي السلام وقال صلى الله عليه وسلم : ما من أحد يسلم علي إلا رد

الله علي روجي حتى أرد عليه السلام وقال عليه الصلاة والسلام : إن خير أيامكم يوم الجمعة فأكثرُوا علي من الصلاة فيه فإن صلاتكم معروضة علي قالوا يا رسول الله وكيف تعرض عليك وقد أرمت؟ قال إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء والأحاديث في هذا المعنى كثيرة .

ولم يقل في شيء منها أنه يصافح أحدا ، فدل ذلك على بطلان هذه الحكاية ، ولو فرضنا صحة ذلك فإن ذلك يحمل على أنه شيطان صافحه ليلبس عليه أمره ، ويفتنه ومن بعد فالواجب على جميع المسلمين أن يتقوا الله وأن يتمسكوا بشرعه الذي دل عليه كتابه الكريم وسنة رسوله الأمين ، وأن يجذروا ما يخالف ذلك أصلح الله أحوال المسلمين ومنحهم الفقه في دينه والتمسك بشريعته إنه جواد كريم . اهـ فتاوى ابن باز [٢٥٢ / ٩]

وسئلة اللجنة الدائمة عن ذلك فأجابت قائلة: هذه القصة باطلة لا أساس لها من الصحة ؛ لأن الأصل في الميت نبيا كان أم غيره أنه لا يتحرك في قبره بمد يد أو غيرها ، فما قيل من أن النبي صلى الله عليه وسلم أخرج يده للرفاعي أو غيره غير صحيح ، بل هو وهم وخيال لا أساس له من الصحة ، ولا يجوز تصديقه ، ولم يمد يده صلى الله عليه وسلم لأبي بكر ولا عمر ولا غيرهما من الصحابة فضلا عن غيرهم ، ولا يغتر بذكر السيوطي لهذه القصة في كتابه : (الحاوي) ؛ لأن السيوطي في مؤلفاته كما قال العلماء عنه : حاطب ليل يذكر الغث والسمين ، ولا تجوز الصلاة خلف من يعتقد صحة هذه القصة لأنه مصدق بالخرافات ومختل العقيدة ، ولا تجوز قراءة كتاب (فضائل أعمال) وغيره مما يشتمل على الخرافات والحكايات المكذوبة على الناس في المساجد أو غيرها ؛ لما في ذلك من تضليل الناس ونشر الخرافات بينهم .

نسأل الله عز وجل أن يوفق المسلمين لمعرفة الحق والعمل به إنه سميع مجيب . وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه .

وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم . اهـ فتاوى اللجنة الدائمة [٢٨٣ / ٢٨] .

وللمزيد من بيان كذب القصة انظر : قصص لا تثبت (٣ / ١٧١ - ٢٤٧) مشهور بن حسن آل سلمان ومجموع رسائل الرفاعي

(١٠٦ - ٨٩) وفتاوى اللجنة (١ / ٣١٦) ولا تكذب عليه متعمداً (١٢٧ - ١٢٩) ومجموع الفتاوى (٢٧ / ٣٩١ - ٣٩٢)

والجواب الباهر (٥٤،٥٥) وقاعدة جليلة (٢٩،٣٠)

٢ - اعتقاد أن من صادف في ذلك اليوم الساعة التي ظهر فيها نبينا محمد يسأل الله فيها شيئاً أعطاه إياه قياساً على ساعة يوم

الجمعة التي صح فيها عن النبي أنه لا يصادفها عبد مسلم يسأل الله تعالى فيها شيئاً إلا أعطاه إياه! .

فقد قال القسطلاني في "المواهب اللدنية" (١ / ١٣٢): (إذا كان يوم الجمعة الذي خلق فيه آدم عليه السلام خص بساعة لا

يصادفها عبد مسلم يسأل الله فيها خيراً إلا أعطاه إياه فما بالك بالساعة التي ولد فيها سيد المرسلين . اهـ .

و تعقبه الزرقاني في "شرح للمواهب اللدنية" (١ / ١٣٢ - ١٣٣) في إيراده لذلك بقوله: إن أراد - إي القسطلاني - أن في ذلك

اليوم ومثله إلى يوم القيامة ساعة كساعة الجمعة أو أفضل فدليله هذا لا ينتج ذلك وإن أراد عين تلك الساعة فساعة الجمعة لم

تكن موجودة حينئذ وإنما جاء تفضيلها في الأحاديث الصحيحة بعد ذلك بمدة فلم يمكن اجتماعها حتى يفاضل بينها وتلك انقضت وهذه باقية إلى اليوم وقد نص الشارع عليها ولم يتعرض لساعة مولده ولا لأمثالها فوجب علينا الاقتصار على ما جاءنا عنه ولا نبتدع شيئاً من عند نفوسنا القاصرة عن إدراكه إلا بتوقيف. اهـ

٣- ومن أعظم المنكرات وأشنعها التي تقع في الاحتفال بالمولد النبوي : الشرك بالله - عز وجل - ، والذي هو أعظم ذنب عُصِيَ به الله - عز وجل - ، فقد جاء في الحديث : (أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ ؟ . قَالَ : « أَنْ تُجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءٌ وَهُوَ خَلَقَكَ » قُلْتُ : إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ) .

وهو المنافي لكلمة التوحيد ، وموجب لسخط الله - عز وجل - وعذابه ، وعدم قبول أي عمل منه ، والمخلد صاحبه في النار إلا من تاب .

قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴿٧٢﴾ المائدة: ٧٢ قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضْعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٧٠﴾ الفرقان: ٦٨ - ٧١ قَالَ تَعَالَى: ﴿ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٦٥﴾ بَلِ اللَّهُ فَاعِبٌ وَكُنْ مِنَ السَّكِرِينَ ﴿٦٦﴾ الزمر: ٦٥ - ٦٦ قَالَ تَعَالَى: ﴿ ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ مَنَّ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحِطَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾ الأنعام: ٨٨

ومن ذلك الشرك ما يخاطب به رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بقولهم :

إني في حال العسر وفي اليسر... ألوذ به مدى العمر

وأقول أغثنني أغثنني يا ذخري.... وأنلنا من كفيك ندى

وقول الآخر:

السلام عليك يا عون الغريب... السلام عليك يا جالي الكروب

يا رسول الله خير كل الأنبياء... نجنا من هاوية يا زكي المنصب

فمن ذا الذي يجلو الكروب أيها المسلمون ومن الذي ينجي من الهاوية أليس هو الله عزَّ وجلَّ القائل { قل الله ينجيكم منها ومن

كل كرب ثم أنتم تشركون } والقائل - عز وجل - : { ثم ننجي الذين اتقوا ... } . قَالَ تَعَالَى: ﴿ ثُمَّ نُنَجِّي رُسُلَنَا ءَامِنُونَ

كَذَلِكَ حَقًّا عَلَيْنَا نُنَجِّ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٠٣﴾ يونس: ١٠٣ قَالَ تَعَالَى: ﴿ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثًا ﴿٧٢﴾ مريم:

٧٢ قَالَ تَعَالَى: ﴿ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَجَجَبْنَا لَهُ مِنَ الْعَمْرِ ﴿٨٨﴾ النَّجِيِّ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٨٨﴾ الأنبياء

قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَنُوحًا إِذْ نَادَى مِنْ قَبْلُ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ، فَجَعَلْنَاهُ وَاٰهْلَهُ مِنْ اَلْكَرْبِ الْعَظِيْمِ ﴿٧٦﴾ ۞ الْاَنْبِيَاء: ٧٦ قَالَ تَعَالَى:
 ﴿ وَلَقَدْ مَنَّآ عَلَىٰ مُوسَىٰ وَهَارُونَ وَجَعَلْنَاهُمَا قَوْمَهُمَا مِنْ اَلْكَرْبِ الْعَظِيْمِ ﴿١١٥﴾ ۞ الصّٰفٰت: ١١٤ - ١١٥
 وهكذا قول الآخر:

فجد يا رسول الله منك برحمة لعبد أسير بالذنوب مقيد

أدعوك أحمد يا محمد يا سيد الرسل المقدم

فمن ذا الذي يدعى ؟ أليس الله قال تعالى : { ادعوني أستجب لكم } .

قَالَ تَعَالَى: ﴿ اٰمَنَ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ اِذَا دَعَاہُ وَيَكْشِفُ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْاَرْضِ اِنَّہٗ مَعَ اللّٰهِ قَلِيْلًا مَا نَذَكَّرُوْكَ ﴿٦٦﴾ ۞

وهو القائل سبحانه تعالى: ﴿ لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِيْنَ يَدْعُوْنَ مِنْ دُوْنِہٖ لَا يَسْتَجِیْبُوْنَ لَہُمْ شَیْءًا اِلَّا كَبْسِطٍ كَفْتِہٖ اِلَى الْمَآءِ لِيَبْلُغَ فَاہُ وَمَا هُوَ بِبَلِغِہٖٓ

وَمَا دَعَاہُ الْکٰفِرِيْنَ اِلَّا فِي ضَلٰلٍ ﴿١٤﴾ ۞ الرعد: ٤ ا قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَالَّذِيْنَ تَدْعُوْنَ مِنْ دُوْنِہٖ مَا يَمْلِكُوْنَ مِنْ قِطْمِيْرٍ ﴿١٣﴾ اِنْ

تَدْعُوْهُمْ لَا يَسْمَعُوْا دَعَاہُكُمْ وَلَوْ سَمِعُوْا اَسْتَجَابُوْا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيٰمَةِ يَكْفُرُوْنَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيْرٍ ﴿١٤﴾ ۞ فاطر: ١٣

- ٤ ا قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَنْ اَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُوْا مِنْ دُوْنِ اللّٰهِ مَنْ لَا يَسْتَجِیْبُ لَہٗ اِلَّا يَوْمَ الْقِيٰمَةِ وَہُمْ دُعَاۗیْہُمْ غٰفِلُوْنَ ﴿٥﴾ ۞

ومن شعر البرعي التي لا يكاد يوجد مولد إلا قرئته فيه وفيها:

يا سيدي يا رسول الله يا أملي ... يا موثلي يا ملاذي يوم تلقاني

هب لي بجاهك ما قدمت من زلل ... وداً ورجح بفضل منك ميزاني

إلى أن قال:

قبر يحط الوزر مسح ترابه ... وينال زائره عظيم ثوابه

ومالي يا رسول الله ذخر ... ألوذ به سواك ولا كريم

فلأنت أمنع من لجأت إليه في الدا ... رين دار إقامتي ومعادي

ولولاه ما كان الوجود بموجد ... ولا أرسل الرحمن رسلاً ولا نبا

دعوتك بعد ما عظمت ذنوبي ... وضاع العمر فاستجب الدعاء

ولا نرتجي مولى سواك لعلمنا ... بأنك موجود وغيرك يفقد

يا سيدي يا رسول الله خذ بيدي ... في كل حادثة مالي بها قبل

إذا لم تكن هذه الألفاظ شرك صراح وكفر بواح فلا يوجد في الدنيا شرك .

كيف لا والله يقول: { ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له إلى يوم القيامة ، وهم عن دعائهم غافلون } أي لا

ضلال أعظم ممن يدعو من دون الله .

وقال - عز وجل - : { ولا تدع من دون الله مالا ينفعك ولا يضرك فإن فعلت فإنك إذاً من الظالمين } أي المشركين لأن الشرك ظلم عظيم .

وقال تعالى : { ومن يدع مع الله إلهاً آخر لا برهان له به فإنما حسابه عند ربه إنه لا يفلح الكافرون } فسمى من دعا غيره كافراً .
وقال تعالى : { قل إنما أَدْعُو رَبِّي وَلَا أَشْرِكُ بِهِ أَحَدًا قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا قُلْ إِنِّي لَنْ يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا إِلَّا بَلَاغًا مِنَ اللَّهِ وَرِسَالَاتِهِ } .

وقال تعالى : { وقال ربكم ادعوني أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين } فسمى الدعاء عبادة و توعد من استكبر عن دعاء الله بجهنم .

وقال - عز وجل - : { قل لا أملك لنفسي نفعاً ولا ضرراً إلا ما شاء الله } وهذا مقتضى قولنا في صلاتنا : { إياك نعبد وإياك نستعين } .

وقال تعالى : { إن الذين تدعون من دون الله عبادةً أمثالكم }

وهو القائل صلى الله عليه وسلم « لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم فإنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله »

وقد بين الله في غير ما آيه أنه الذي غفر الذنوب ويعفوا عن السيئات قال الله: ﴿ وَمَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ آل عمران: ١٣٥

قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ نَفَعَلُونَ ﴾ الشورى: قَالَ تَعَالَى: ﴿ قُلْ يَكْفُرُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَنْظُرُوا رَحْمَةً لِّلَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ الزمر: ٥٣ قَالَ تَعَالَى: ﴿ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِهَا وَآمَنُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ الأعراف: ١٥٣ قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَقِهِمُ السَّيِّئَاتِ وَمَنْ نَقِ السَّيِّئَاتِ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمْتَهُ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ غافر: ٢٥٩

٤ - تفضيل ليلة المولد على ليلة القدر، حتى قال النبهاني :

صف ليلة المولد وصفاً حسناً.... ما ليلة القدر سواها عندنا

قد أشرقت فابتهجت منه الدجا.... واعتدلت فلم يكن فيها عنا

ما بين حر وصفها وبرد

من ليلة القدر نراها أحسنًا.... قد جمعت أفراحنا وأنسنا

وأوسعنا نعماً ومننا.... وبلغتنا كل قصد ومنى

وكل مطلوب بغير عدّ

وقد سبق النبهي في هذا التفضيل : القسطلاني في (المواهب اللدنية) حيث ذكر ثلاثة أوجه لهذا التفضيل .

وهذا القول فيه اعتراض واستدراك على الله - عز وجل - ؛ لأنه - عز وجل - هو الذي فضل ليلة القدر بنفسه في كتابه العزيز ، وسكت عن ليلة مولد خليله ومصطفاه - صلى الله عليه وسلم - : { وما كان ربك نسياً } ولم يُسلم للقسطلاني هذا القول ، حيث اعترض عليه الشهاب الهيتمي ووافقه ملا علي القاري .

وذكر المالكي في الذخائر (صَفْحَة : ٢٥) تفضل ليلة المولد على ليلة القدر بأمر ثلاثة:

١- أن ليلة المولد ظهور النبي - صلى الله عليه وسلم - ، أما ليلة القدر فمُعْطَاةٌ له .

٢- أن ليلة القدر شَرَفَتْ بنزول الملائكة ، وليلة المولد شَرَفَتْ بظهوره .

٣- أن ليلة القدر خيرها للأمة فقط ، وليلة المولد فضلها على سائر الموجودات () .

وأجاب عن هذه المفاضلة العلامة البسام في (تنبيه البصائر عن ما جاء في الذخائر ٦-٨) من أوجه ثلاثة :

١- أن تفضيل زمن على زمن أو مكان على مكان من الأمور الغيبية التي لا يُجزم فيها إلا بنقلٍ صحيح ، وإلا فالأفضل السكوت عما لم يرد في فضله نص ، وهنا لا نجد نصاً صحيحاً ولا ضعيفاً بتفضيل ليلة المولد على ليلة القدر .

٢- أن ليلة القدر وردت النصوص الكريمة بفضلها والاهتمام بها من القرآن الكريم والسنة الصحيحة الثابتة ، أما ليلة المولد فلم يرد فيها شيء من ذلك .

٣- أن النبي - صلى الله عليه وسلم - عاش عمره كلّ قبل الرسالة وبعدها فلم نسمع أنه اهتم بليلة مولده أو خصّها بعبادة أو زيادة تعظيم وتكريم ، ثم جاء خلفاؤه من بعده فلم نسمع أنهم أعطوا ليلة المولد اهتماماً ولا عناية ، وهكذا سارت من بعدهم القرون المفضّلة ، ومن بعدهم حتى جاء العبيديون الباطنيون ... اهـ .

٥- تخصيص يوم المولد بأذكارٍ وأدعية وصلوات :

يقول العلامة بكر أبو زيد حفظه الله : إِنَّ الاحتفال بها وتخصيصها بذكر أو دعاء أو أناشيد أو دُفٍّ أو صلاة أو أي عباد أو شعار يُتخذ فيها إعلماً بهذا اليوم : يوم المولد ، سواء كان مولد نبي أو ولي أو من تُدعى ولايته كالرفاعي والبدوي والبيومي والدسوقي وغيرهم في جُلِّ أصقاع العالم الإسلامي ، أو عظيم من الولاة أو العلماء ، أو ما يتخذه بعض الناس من اتخاذ عيد مولده بمناسبة إطفاء ثلاثين شمعة ، أي مضي ثلاثين سنة ، وهكذا في كل عام ، وكل هذا : بدعة ضلالة ، ومنكر يجب إنكاره ، ولا عهد لأمة محمد - صلى الله عليه وسلم - به قبل اتخاذ العبيدين له. اهـ.

تنبيه:

ذهب بعض أشباه العوام من الذين لا عناية لهم بمنهج السلف تتبعوا وعملا في بعض البلدان إلى إقامة المحاضرات في مثل هذا اليوم بديلا عن المولد وهذا من المخالفات الشرعية الواضحة التي لم يفعلها أحد من أئمة السنة لا شيخ الاسلام ولا تلميذه ابن القيم ولا البخاري ولا العلامة محمد ابن إبراهيم ولا العلامة ابن باز ولا العلامة العثيمين ولا العلامة الألباني ولا شيخنا العلامة مقبل الوادعي ولا تلميذه العلامة الحجوري ولا العلامة الفوزان ولا غيرهم وألفوا في بدعيته ولم يميز أحد منهم ذلك فضلا عن الحث عليه. حتى جاء نور الدين كشك في تنزانيا يفعل ذلك بديلا زعم وهكذا تأتي البدع وتتوالى وتتفشى بسبب الجهل من أناس لا هم علماء يعرفون المسائل ويدركون المقاصد ولا جهال يقفون عند حدهم ويسألون أهل العلم [١].

مع علمنا جميعا أن المحاضرات والدعوة والتعليم الناس من القرب العظيمة ولكن تخصيصها في ليلة المولد هذا هو المحذور وذلك أن الدعوة عبادة مشروعة ، لكن الرسول صلى الله عليه وسلم ما وضع لها زمناً معيناً ؛ فلا يجوز لنا أن نحدد لها من عندنا زمناً معيناً وهو يوم المولد، قال الله تعالى : ((أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ)) وكذلك يقول الله تعالى (اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ)) التوبة: ٣١

وهذا يبيّن خطورة الابتداع في دين الله تعالى. وإلا لو وافق إنسان موعد محاضراته يوم مولد أو كانت عاداته إلقاء محاضرة في يوم معلوم لاجتماع الناس فيه أو نحوه فوافقت في أحد الأيام يوم مولد لا مانع من إلقائها مع التنبيه على ذلك حتى لا يتوهم إنسان خلاف الحقيقة .

لهذا قال العلامة ابن الحاج في "المدخل" : أن نية المولد بدعة، ولو كان الاشتغال في ذلك اليوم بصحيح البخاري، ونص عبارته هي: وبعضهم - أي المشتغلين بعمل المولد - يتورع عن هذا - أي سماع الغناء وتوابعه - بقراءة البخاري وغيره عوضاً عن ذلك، هذا وإن كانت قراءة الحديث في نفسها من أكبر القرب والعبادات وفيها البركة العظيمة والخير الكثير، لكن إذا فعل ذلك

بشرطه اللائق به على الوجه الشرعي لا بنية المولد، ألا ترى أن الصلاة من أعظم القرب إلى الله تعالى، ومع ذلك فلو فعلها إنسان في غير الوقت المشروع لها لكان مذموماً مخالفاً، فإذا كانت الصلاة بهذه المثابة فما بالك بغيرها. اهـ
وقد جعلت اللجنة الدائمة إقامة المحاضرات في يوم المولد نوع من الاحتفال فيه كما يفهم من السؤال والجواب.
ونصهما: ما ترون أبقاكم الله عوناً للأمة الإسلامية في تعطيل المدارس والمعامل أو إلقاء الخطب والمحاضرات والمواظ ونحوها كما هي الحال عندنا في أفريقيا بمناسبة المولد النبوي الشريف؟

الجواب: الاحتفال بالموالد والتعطيل من أجله بدعة؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعله ولا أصحابه رضي الله عنهم، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد » .

وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء وهم عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز فتاوى
اللجنة الدائمة [٢٥ / ٣]

وفي فتاوى أركان الإسلام [ص ٧٤٨٥]: ما حكم الشرع في المشاركة في بعض الاحتفالات والمناسبات السنوية مثل اليوم العالمي للأسرة، واليوم الدولي للمعاقين والسنة الدولية للمسنين، وكذا بعض الاحتفالات الدينية كالإسراء والمعراج والمولد النبوي والهجرة وذلك بإعداد بعض النشرات أو إقامة المحاضرات والندوات الإسلامية لتذكير الناس ووعظهم؟
الجواب: وبناء على ما سبق: لا يجوز للمسلم المشاركة في هذه الأيام التي يحتفل بها في كل عام، وتكرر في كل سنة، لمشابقتها لأعياد المسلمين كما مر معنا، أما إن كانت غير متكررة، وقدر فيها المسلم على بيان الحق الذي يحمله وتبليغه للناس فلا حرج عليه إن شاء الله تعالى، والله أعلم .

مسائل ورسائل / محمد الحمود النجدي ص ٣١ .

وقد نبه على هذا الخطأ الذي يقع فيه كثير من المنتحلين للدعوة أو الغافين كثير من الكتاب في حكم المولد منهم صاحب كتاب إظهار العجب في بيان بدع شهر رجب) (٧٦-٧٧) قال: تنبيه: ومما ينبغي التنويه عليه: أنه لا ينبغي إقامة المحاضرات في ليلة النصف من شعبان وليلة سبع وعشرين من رجب وليلة الثاني عشر من ربيع الأول - ونحوها من الاحتفالات والمواسم البدعية - إلا لمن كانت له محاضرة دائمة وافقت إحدى هذه الليالي، فينبغي أن ينوه الحاضرين إلى أن المحاضرة لم تُقَم من أجل هذه الليلة وإنما وافقتها، ويبين للناس بدعية الاحتفال بهذه الليلة، والله المستعان. اهـ
وهكذا صاحب كتاب الإعلام في حكم المولد في الإسلام وغيرهم.

٦ - ضيقهم من القرآن إن طول عليهم القارئ لحبهم سماع اللهو وغيره وهذا خلاف أهل الخشية وقد قال الله: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَابًا نَفْسَعُرْمَنُهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ ذَلِكَ هُدَىٰ اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَن يَشَاءُ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن هَادٍ ﴿٢٣﴾ الزمر: ٢٣

﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَىٰ الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا ءَأَمَنَّا فَاكُتِبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨٣﴾ المائدة: ٨٣

قال ابن الحاج: (ولذلك نرى بعض السامعين إذا طول القارئ القراءة يتقلقلون منه؛ لكونه طول عليهم ولم يسكت حتى يشتغلوا بما يجونه من اللهو. اهـ

٧ - استعمال الأغاني وآلات الطرب من الطار والشبابة وغير ذلك.

وقد قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿٦﴾ لقمان: ٦

وقد قال عبد الرحمن بن غنم الأشعري قال حدثني أبو عامر أو أبو مالك الأشعري والله ما كذمني سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف ولينزلن أقوام إلى جنب علم يروح عليهم بسارحة لهم يأتيهم يعني الفقير لحاجة فيقولون ارجع إلينا غدا فيبيتهم الله ويضع العلم ويمسخ آخرين قرده وخنازير إلى يوم القيامة. وينطبق عليهم قوله - عز وجل - : {الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا وَغَرَّتُهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا}. وقد أحسن من قال فيهم:

يا عصابة ما ضر أمة أحمد وسعى إلى إفسادها إلهي
طار ومزمار ونغمة شادنٍ أرأيت قط عبادة بملاهي

٨ - ضرب الرجال بالدف وهو محرم وإنما جاء جوازه في العرس ونحوه للنساء فقط قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كما في مجموع الفتاوى (١١ / ٥٦٥): ولكن رخص النبي - صلى الله عليه وسلم - في أنواع من اللهو في العرس ونحوه ، كما رخص للنساء أن يضربن بالدف في الأعراس والأفراح ، وأما الرجال على عهده - صلى الله عليه وسلم - فلم يكن أحد منهم يضرب بالدف ولا يصفق بكف ، بل ثبت عنه في الصحيح أنه قال : « التسيح للرجال والتصفيق للنساء » [أخرجه : البخاري (١٢٠٤، ١٢٠٣) ومسلم (٤٢٢)] و« لعن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال » اهـ

وقال ابن قدامه المقدسي في المغني ٩ / ١٧٤ : وأما الضرب به للرجال فمكروه على كل حال وإنما كان يضرب به النساء وفي ضرب الرجال به تشبه بالنساء وقد لعن النبي - صلى الله عليه وسلم - المتشبهين من الرجال بالنساء . اهـ

٩ - اختلاط الرجال بالنساء والدخول عليهن وربما كن كاشفات الوجوه وقد أخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما عن عن عقبة بن عامر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إياكم والدخول على النساء فقال رجل من الأنصار يا رسول الله أفرايت الحمى قال الحمى الموت.

١٠ - نظر الرجال إلى النساء والعكس من ذلك وهو محرم بشهوة أو غير شهوة لقول الله عز وجل: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا

مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ

وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ ﴿النور: ٣٠ - ٣١﴾

قال ابن حجر الهيتمي في "الفتاوى الحديثة": أن الموالد التي تفعل أي في زمنه أكثرها مشتملة على شرور لو لم يكن منها إلا رؤية النساء الرجال الأجانب لكفى ذلك في المنع.

١١ - خروج النساء إلى المقابر وارتكاب أنواع المحرمات هناك من الاختلاط وغيره

١٢ - فتح باب الخروج لهن لغير ضرورة شرعية؛ والله يقول لنساء نبيه خاصة وهولنساء الأمة عامة من باب الأولى: ﴿وَقَرْنَ

فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ الأحزاب: ٣٣
وفي حديث أبي واقد الليثي قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لأزواجه في حجة الوداع "هذه ثم ظهور الحصر".

وقد قال ابن الحاج المالكي رحمه الله في المدخل: انظر رحمتنا الله وإياك إلى مخالفة السنة ما أشنعها، ألا ترى أنهم لما ابتدعوا فعل المولد على ما تقدم تشوّقت نفوس النساء لفعل ذلك، وقد تقدم ما في مولد الرجال من البدع والمخالفة للسلف الماضين فكيف إذا فعله النساء، لا جرم أنهم لما فعلنه ظهرت فيه عورات جملة ومفاسد عديدة أعظم وأدهى؛ لأن بعض الرجال يتطلع عليهن من بعض الطاقات ومن السطوح فيرى الرجل المرأة والمرأة الرجل والشبان والفتيات فيكون ذلك سبباً إلى وقوع الفتنة الكبرى والمفسدة العظمى. وهذا وجه.

والوجه الثاني: أنهم اقتدين بالرجال في الذكر جماعة برفع أصواتهن كما يفعل الرجال سيما وأصوات النساء فيها من الترخيم والنداوة ما هو فتنة في الغالب في الواحدة منهن فكيف بالجماعة التي تكثر الفتنة في قلوب من يستمعون من الرجال والشبان، فإذا كان البيت الذي يعمل فيه الموالد على الطريق أو على السوق زادت الفتنة وعمت البلوى لكثرة من يسمع ويرى ذلك في الغالب الوجه الثالث: أن تصفيقهن بالأكف فيه فتنة وزيادة إظهار للعورات.

الوجه الرابع: أن بعضهن يرقصن وقد تقدم ما في رقص الشبان والرجال من العورات والمفاسد، وفي رقصهن أكثر وأشنع،

ولذلك أمرن بالستر أكثر من الرجال - فسبحان الله رقص في عبادة عندهم - ، والله - عز وجل - يقول: ﴿ولا يضربن

بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن﴾. اهـ.

١٣ - التبذير وإضاعة المال في حفلات المولد من ذبائح وولائم و مطاعم و مشارب و دعوة للآخرين و تسيير المواكب في الطرقات و التسابق في إقامة الزينات و المباهاة و المفاخرة و الرياء و المضاهاة و التنافس بين الأغنياء في إحياء ليالي السهرات و إقامة الحفلات الموالد التي يجيئونها بأسمائهم و كل يجتهد أن تكون ليلته أحسن الليالي إلى غير ذلك من مظاهر الاحتفال بالمولد و الله يقول: ﴿ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ [الأنعام: ٤١] قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَشَرِبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ [الأعراف: ٣١] و في الصحيحين عن المغيرة بن شعبة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إن الله كره لكم ثلاثا قيل وقال و إضاعة المال و كثرة السؤال.

هذه بعض المفاسد التي تقع في المولد جمعتها ممن كتب قبلي كابن الحاج وغيره و مما علمناه بيقين و اشتهر عند العلمين و ما خفي أكثر و ربما اجتمعت هذه في مولد و ربما بعضها و واحدة من هذه كافية بتحريمه.

قال ابن الحاج في المدخل بعد ذكره هذه المفاسد: هذا الذي ذكر بعض المفاسد المشهورة المعروفة، و ما في ذلك من الدسائس و دخول و ساوس النفوس و شياطين الإنس و الجن مما يتعذر حصره، فالسعيد السعيد من أعطى قياده للاتباع و ترك الابتداع، و فقنا الله لذلك بمنه. اهـ

الفصل الخامس

شبهات وجوابها

واعلم أيها القارئ الكريم أن أصحاب المولد يعرضون عن جميع هذه الأدلة الواضحة الجليلة والمفاسد الكثيرة ويعمدون إلى شبهات تافهة وأقاويل بائرة ووساوس شيطانية يلبسون بها على كثير من العامة حتى ظننها بعضهم أدلة على جوازه وتأكده عليهم وهذا عين الزيغ والانحراف كما قال الله فيهم وأشباههم قَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٧﴾ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴿٨﴾ آل عمران: ٧ -

وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية {هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر إلا أولو الأبواب} قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم. فتجدهم يستدلون بأدلة علمة على مسألة خاصة لم يفعلها السلف مثل أدلة وجوب محبة النبي على المولد. مثلها لو أن جماعة دخلوا مسجدا فقالوا نصلي تحية المسجد من المتفق عليه أنها مشروعة - على خلاف في وجوبها وعدمه - لكن قال قائل نصلها جماعة فأنكر عليه آخرون فاستدل بحديث صلوات الرجل في جماعة أفضل من صلاة الفرد.... الحديث. فهل يسلم له لا؛ لأنه دليل عام وهذه مسألة خاصة ولم يفهم السلف صلواتها جماعة، فمثله المولد وكثير من البدع على هذا المنوال وقد قال الإمام الحافظ ابن عبد الهادي - رحمه الله - في "الصارم المنكي في الرد على السبكي" (ص ٣١٨): ولا يجوز إحداث تأويل في آية أو سنة لم يكن على عهد السلف ولا عرفوه ولا بينوه للأمة؛ فإن هذا يتضمن أنهم جهلوا الحق في هذا، وضلوا عنه، واهتدى إليه هذا المعترض المستأخر) اهـ.

من تلکم الشبهات:

١ - ما ينقله بعض هؤلاء في كتبهم عن شيخ الإسلام ابن تيمية : وهو قوله في كتابه (اقتضاء الصراط المستقيم) ما نصه :
وكذلك ما يحدثه بعض الناس إما مضاهاة للنصارى في ميلاد عيسى عليه السلام وإما محبة للنبي - صلى الله عليه وسلم -
وتعظيماً له والله قد يثيبهم على هذه المحبة والاجتهاد ... اهـ

وهذا الكلام مبتور وتمتمته قوله : (والله قد يثيبهم على هذه المحبة والاجتهاد لا على البدع ... اهـ من اقتضاء الصراط
(ص ٢٦٦) ، فحذفوا الكلام الأخير حتى لا ينتقض مقصودهم ومرامهم من كلام شيخ الإسلام .

وشيخ الإسلام لا يرى أنهم يثابون على عمل المولد ، وإنما قد يثابون على ما قام في قلوبهم من المحبة للرسول - صلى الله عليه وسلم -
والذي هو أصل من أعظم أصول ديننا ، ولكنهم لا يثابون على البدع .

وبتمام الكلام يتبين مراد الشيخ رحمه الله حيث قال : فإن هذا لم يفعله السلف مع قيام المقتضي له وعدم المانع منه لو كان خيراً .
ولو كان هذا خيراً محضاً أو راجحاً ، لكان السلف - رضي الله عنهم - أحق به منا ، فإنهم كانوا أشد محبة لرسول الله - صلى الله عليه وسلم -
وتعظيماً له منا ، وهم على الخير أحرص .

وأقول : وأصرح من هذا كله حكمه عليه بالبدعة وهو ما ذكره رحمه الله في الفتاوى الكبرى المصرية ٣١٢ / ١ وهو يتحدث عن
حكم المولد فقال : وأما اتخاذ الموسم غير المواسم الشرعية كبعض ليالي شهر ربيع الأول التي يُقال أنها ليلة المولد أو بعض ليالي
رجب أو ثامن عشر ذي الحجة أو أول جمعة من رجب أو ثامن شوال الذي يسميه الجهال عيد الأبرار ، فإنها من البدع التي لا
يستحبها السلف ولم يفعلوها . اهـ

٢ - احتجاجهم بقوله عز وجل - : { قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون } . يقول أحدهم : فالله -
عز وجل - أمرنا أن نفرح بالرحمة ، والنبي - صلى الله عليه وسلم - أعظم رحمة لأن الله - عز وجل - يقول : { وما أرسلناك إلا
رحمة للعالمين } .

والجواب :

أن هذا التفسير خلاف ما فسرها به السلف فيكون جنابة عظيمة في حق القرآن وتحريف له وهو شأن اليهود كما قال الله عنهم :

﴿ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ ﴾ النساء : ٤٦ قَالَ تَعَالَى : ﴿

ذُكِرُوا بِهِ . وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَأَصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ المائدة : ١٣ قَالَ

تَعَالَى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسْكَرُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ

وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ

إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَحَدُّوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤١﴾ المائدة: ٤١

والذي عليه السلف أنه القرآن والسنة كما يد عليها سياق الآية قبله { يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ . قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ } قال الإمام ابن القيم في اجتماع الجيوش الإسلامية: قول الله تعالى (قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون) وقد دارت أقوال السلف على أن فضل الله ورحمته الإسلام والسنة وعلى حسب حياة القلب يكون فرحه بهما وكلما كان أرسخ فيها كان قبله أشد فرحا حتى إن القلب إذا باشر روح السنة ليرقص فرحا أحزن ما يكون الناس. اهـ

وقال الإمام الطبري رحمه الله: " يقول تعالى ذكره لنبية محمد صلى الله عليه وسلم: قُلْ يَا مُحَمَّدُ لَوْلَاءَ الْمُشْرِكِينَ بَكَ وَبِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ عِنْدِ رَبِّكَ: بِفَضْلِ اللَّهِ أَيُّهَا النَّاسُ الَّذِي تَفْضَلُ بِهِ عَلَيْكُمْ، وَهُوَ الْإِسْلَامُ، فَبَيْنَهُ لَكُمْ وَدَعَاكُمْ إِلَيْهِ، وَبِرَحْمَتِهِ الَّتِي رَحِمَكُمْ بِهَا، فَأَنْزَلَهَا إِلَيْكُمْ، فَعَلِمْتُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ مِنْ كِتَابِهِ، وَبَصَّرْتُمْ بِهَا مَعَالِمَ دِينِكُمْ وَذَلِكَ الْقُرْآنُ. فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ يَقُولُ: فَإِنَّ الْإِسْلَامَ الَّذِي دَعَاهُمْ إِلَيْهِ وَالْقُرْآنَ الَّذِي أَنْزَلَهُ عَلَيْهِمْ، خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ مِنْ حَطَامِ الدُّنْيَا وَأَمْوَالِهَا وَكُنُوزِهَا " . وقال ابن كثير: " يقول تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِمَّا تَمَنَّى عَلَى خَلْقِهِ بِمَا أَنْزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ عَلَى رَسُولِهِ الْكَرِيمِ (يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ) أي: زاجر عن الفواحش (وشفاء لما في الصدور) أي من الشبه والشكوك وهو إزالة ما فيها من رجس وذنس وهدى ورحمة أي يحصل به الهداية والرحمة من الله تعالى وإنما ذلك للمؤمنين به والمصدقين الموقنين بما فيه كقوله تعالى (ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين إلا خسارا) وقوله (قل هو للذين آمنوا هدى وشفاء) الآية وقوله تعالى (قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا) أي بهذا الذي جاءهم من الله من الهدى ودين الحق فليفرحوا فإنه أولى ما يفرحون به (هو خير مما يجمعون) أي من حطام الدنيا وما فيها من الزهرة الفانية الذاهبة لا محالة " اهـ .

٣- أن الرسول عظم يوم عاشوراء التي أنجى الله فيها موسى وقومه فصامها ونحن نعظم يوم ولادة نبينا فرحا وسرورا. والجواب من وجوه منها:

الأول: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - صام عاشوراء فكان صيامه سنة وسكت عن يوم ولادته فلم يشرع فيه شيء، فوجب أن نسكت كذلك ولا نحاول أن نشرع فيه صياماً ولا قياماً فضلاً عن اللهو واللعب ومن أحدث ذلك أحدث بدعة والبدعة ضلالة.

الثاني: أن مثل هذه الأعمال التي يتقرب بها إلى الله لا تثبت بالقياس لأن الأصل في العبادات ألا يشرع فيها إلا ما شرعه الله - عز وجل - ، وأن الأصل في العادات ألا يُحظر فيه إلا ما حظره الله.

الثالث: أن يوم عاشوراء جعله صلى الله عليه وسلم يوم صوم ، وأن الاحتفال بالمولد جعله هؤلاء يوم أكلٍ وشربٍ وهو .
الرابع: أنه لو كان صيامه عاشوراء دليلاً عليه لعمل به السلف حيث كانت الفطرة سليمة والحرص على التدين أصيل فيهم ،
فعلينا أن نتبع ولا نبتدع ، والله در القائل : (لَنْ يُصْلِحَ آخِرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا مَا صَلَحَ بِهِ أَوْلَاهَا) و ابن مسعود يقول : اتبعوا ولا
تبتدعوا فقد كفيتم .

٤ - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لما سئل عن يوم الاثنين قال : « ذاك يوم وُلِدْتُ فيه » أخرجه مسلم قالوا: فهذا دليلٌ على
أنه - صلى الله عليه وسلم - كان يُعَظَّم يوم مولده ، فعبر عن هذا بالصَّوم .
الجواب عنه من وجوه:

الأول: أن النبي صلى الله عليه وسلم نص على صيام يوم الاثنين في كل أسبوع لا على الاثنين الذي في الثاني عشر من ربيع التي
تمر كل سنة مرة فصيام ذلك سنة واختصاص هذا الاثنين دون غيره لفضله المزعوم بدعة .

الثاني: أن النبي صلى الله عليه وسلم صام يوم الاثنين ولم يحتفل به يوماً من الدهر ولا أصحابه وهو القائل عليكم بستتي وسنة
الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور .

الثالث: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك يوم ولدت فيه ويوم بعثت فيه وهو في صحيح مسلم . فلماذا خصوا المولد دون
البعثة مع أن المنة والنعمة إنما في بعثته لا مولدة كما تقدم ذكر الأدلة على ذلك .

الرابع: أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يخص الاثنين بل ذكر الاثنين والخميس وكان يصومهما .

الخامس : أن النبي صلى الله عليه وسلم بين علة صيامه له بقوله: عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال تعرض الأعمال يوم الاثنين والخميس فأحب أن يعرض عملي وأنا صائم .

السادس: أنه قد نص بعض أئمتهم على كراهة صوم يوم الاثنين من الثاني عشر من ربيع وهو الخطاب في مواهب الجليل

٢ / ٤٠٥ قائلًا: قال الشيخ زروق في شرح القرطبية : صيام يوم المولد كرهه بعض من قرب عصره ممن صح علمه وورعه وقال
إنه من أعياد المسلمين فينبغي ألا يُصام فيه . اهـ .

فالنبي صام ورغب بالصيام في كل اثنين وهم يكرهون صيامه .

٥ - أن الله أوجب علينا الصلاة عليه بقوله: إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا؟
[الأحزاب: ٥٦]. والمولد يحث على الصلاة على الرسول صلى الله عليه وسلم .

الجواب:

أنه يستحب الإكثار من الصلاة على النبي في كل وقت لما رواه مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: صلوا علي فإنه من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا..؟ وقد حث النبي على الإكثار من الصلاة عليه في أوقات معينه وبعد الأذان وعند ذكره إلى غير ذلك ولم يرد دليل منه على الصلاة عليه في ليلة مولده فيعمل بها أمر به رسول الله، ويرد ما لم يأمر به لأنه القائل:؟ من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد .

٦- أن الله عظم بعض أماكن الأنبياء كمقام إبراهيم قال سبحانه: ﴿وَأَتَّخِذُوا مَقَامَ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّينَ﴾ البقرة: ١٢٥ فنحن نعظم مولده.
الجواب:

إن العبادات مبناها على التوقيف والإتباع لا على الرأي والابتداع. فما عظمه الله ورسوله من زمان أو مكان فإنه يستحق التعظيم وما لا فلا.

والله تبارك وتعالى قد أمر عباده أن يتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ولم يأمرهم أن يتخذوا يوم مولد النبي عيداً وهوأ وابتدعوا فيه بدعاً لم يؤمروا بها.

لهذا لما كان معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما يستلم أركان الكعبة الأربعة فقال له ابن عباس رضي الله عنهما: (إنه لا يستلم هذان الركنان). فقال معاوية؟: (ليس شيء من البيت مهجوراً) فقال ابن عباس رضي الله عنهما: لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ [الأحزاب: ٢١] فقال معاوية؟: (صدقت). أخرجه أحمد وأصله في الصحيحين.

٧- رُئيَ أبو لهب في المنام فقيل له : كيف حالك ؟ قال: في النار ولكنه يخفف عني كل ليلة اثنين لأني فرحت بمولد الرسول - صلى الله عليه وسلم - واعتقت جاريتي ثوبية .

قالوا: فما دام هذا حال كافر استفاد بسبب فرحه بمولد الرسول - صلى الله عليه وسلم - فكيف حال من يفرح و يحتفل بمولده كل عام وهو مسلم يعبد الله ؟ .

وقبل الشروع في الأجابة نقول هذه القصة ذكرها البخاري إثر إخرجه حديث أم حبيبة رقم (٥١٠١) أن أم حبيبة بنت أبي سفيان أخبرتها أنها قالت يا رسول الله انكح أختي بنت أبي سفيان فقال أو تحبين ذلك فقلت نعم لست لك بمخلية وأحب من شاركتني في خير أختي فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن ذلك لا يحل لي قلت فإننا نحدث أنك تريد أن تنكح بنت أبي سلمة قال بنت أم سلمة قلت نعم فقال لو أنها لم تكن ربييتي في حجري ما حلت لي إنها لابنة أخي من الرضاعة أرضعتني وأبا سلمة ثوبية فلا تعرضن علي بناتكن ولا أخواتكن .

قال عروة وثوبية مولاة لأبي هب كان أبو هب أعتقها فأرضعت النبي صلى الله عليه وسلم فلما مات أبو هب أريه بعض أهله بشر حيبة قال له ماذا لقيت قال أبو هب لم ألق بعدكم غير أني سقيت في هذه بعتاقتي ثوبية.

والجواب من أوجه:

الأول: أنه مرسل فإن عروة لم يذكر من حدثه به.

الثاني: أن البخاري ذكره مجرد ذكر لم يسنده حتى ننظر صحته من ضعفة إلى عروة.

الثالث: أنه لو كان موصولا مسندا لما كان حجة لأنها رؤية منامية ولم تكن الرؤية المنامية دليل في الأحكام الشرعية في حال من الأحوال وإنما بإقرار الوحي لها كما في قصة الأذان في رؤية أبي محذورة له.

الرابع: أن الرؤي لم تكن دليلا ولو رؤي النبي أنه يقول للأمة كذا أو كذا مما يخالف الأدلة.

الخامس: أن الرائي مجهول لا يعرف والمرئي المخبر كافر ملعون أنزل الله في ذمه سورة (تبت).

السادس: أن في مرسل عروة هذا أن إعتاق أبي هب ثوبية كان قبل إرضاعها النبي - صلى الله عليه وسلم - وذلك حين بشرته بولادته وهو مخالف لما أطبق عليه عامة أهل السير من أن اعتاق أبي هب إياها كان بعد الإرضاع له بدهر طويل ذكر ذلك الحافظ ابن حجر في الفتح وغيره.

السابع: أن في هذا المرسل دلالة على أن الكافر قد ينفعه العمل الصالح في الآخرة وهو مخالف لظاهر القرآن كقول الله: {وقدمنا

إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا} وقال تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ

عَاصِفٍ لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ ذَلِكَ أَصْلُ الْأَبْعِيدِ ﴿١٨﴾ إبراهيم: ١٨ وفي مسلم عن عائشة أنها قالت يارسول

الله إن ابن جدعان كان يقري الضيف ويصل الرحم هل ذاك نافعه قال لا إنه لم يقل يوما من الدهر رب اغفر لي خطيئتي يوم

الدين. وقال الحافظ قال ابن المنير: أن ما في هذا المرسل من اعتبار طاعة الكافر مع كفره محال لأن شرط الطاعة أن تقع بقصد

صحيح وذلك مفقود من الكافر، فإعتاق أبي هب لثوبية ما دام الأمر كذلك لم يكن قرينة معتبرة. اهـ.

ولا يجوز قياسه على أبي طالب في تخفيف العذاب عنه لأن ذلك ثبت في نص صحيح صريح أما هذا فمرسل وأحلام لا دليل فيها

من كتاب ولا سنة ولا إجماع بل الله قال فيه: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ﴿١﴾ مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ، وَمَا كَسَبَ ﴿٢﴾ سَيَصِلَىٰ

ذَاتَ لَهَبٍ ﴿٣﴾ وَأَمْرَاتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ ﴿٤﴾ فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍ ﴿٥﴾ المسد: ١ - ٥

الثامن: أنه لم يثبت من طريق صحيح أن أبا هب فرح بولادة النبي، ولا أن ثوبية بشرته بولادته، فكل هذا لم يثبت، ومن ادعى

ثبوت شيء من ذلك فعليه إقامة الدليل على ما ادعاه. ولن يجد إلى الدليل الصحيح سبيلا.

٨- أن المولد إنما هو مدارسة سيرة النبي - صلى الله عليه وسلم.

والجواب :

تقدم الجواب عليها ونقل كلام العلماء في ذلك.

٩ - حديث أنس رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم عق عن نفسه بعد النبوة.
قالوا فهذا فعله ليستن أمته بذلك.

الجواب:

الأول: أن هذا الحديث أخرجه البيهقي في الكبرى من طريق عبد الله بن محرز وقال: وروى عبد الله بن محرز في عقيقة النبي صلى الله عليه وسلم عن نفسه حديثا منكرا.

وقال: قال عبد الرزاق إنما تركوا عبد الله بن محرز لحال هذا الحديث (قال الفقيه رحمه الله) وقد روى من وجه آخر عن قتادة -
ومن وجه آخر عن أنس وليس بشيء.

وقال أحمد: هذا منكر وضعف عبد الله بن المحرز

وَقَالَ النَّوَوِيُّ : حَدِيثٌ بَاطِلٌ .

ونقل الحافظ في الفتح عن الشافعي أنه أشار إلى تضعيفه ثم قال: وهو كذلك فقد أخرجه البزار من رواية عبد الله بن محرز وهو
بمهمات عن قتادة عن أنس قال البزار تفرد به عبد الله وهو ضعيف اهـ

ولو قيل بصحته لما كان دليلا إلا على جواز العقيقة بعد البلوغ.

وانظر زاد المعاد [٢ / ٣٠٣] وفتح الباري [٩ / ٥٩٥] وسبل السلام [٦ / ٣٢٩] والسنن الكبرى للبيهقي [٩ / ٣٠٠].

١٠ - أن جبريل عليه السلام طلب ليلة الإسراء والمعراج من النبي، أن يصلي ركعتين ببيت لحم، ثم قال: (أتدري أين صليت؟
صليت ببيت لحم حيث ولد عيسى عليه السلام).

الجواب:

أولاً: الحديث ضعيف جدا ورد من رواية شداد بن أوس وأنس بن مالك وأبي هريرة رضي الله عنهم في قصة الإسراء لكنه
مستنكر كما يتبين فيما يلي:

أما رواية شداد بن أوس؟ فقد أخرجه الترمذي ومن طريقه البيهقي كما بينه ابن كثير في تفسيره وهذه الرواية تكلم فيها
الحافظان الذهبي وابن كثير متعقبين بكلامهما قول البيهقي في إسنادها (هذا إسناد صحيح).

فقد قال الحافظ الذهبي في "تاريخ الإسلام" (١ / ١٤٢) بعد إيراد كلام البيهقي قلت: ابن زريق - أي إسحاق بن إبراهيم بن
العلاء الزبيدي - تكلم فيه النسائي. اهـ.

وقال في ترجمته من "ميزان الاعتدال" (١/ ١٨١) إن النسائي قال ليس بثقة، ثم قال أبو داود ليس بشيء وكذبه محدث حمص محمد ابن عوف الطائي.

وقال الحافظ ابن كثير في تفسيره لسورة الإسراء بعد إيراده حديث شداد بن أوس هذا من طريق الترمذي: (رواه البيهقي من طريقين عن أبي إسماعيل الترمذي به) ثم قال ولا شك أن هذا الحديث أعني الحديث المروي عن شداد بن أوس مشتمل على أشياء منها ما هو صحيح كما ذكره البيهقي ومنها ما هو منكر كالصلاة في بيت لحم وسؤال الصديق عن نعت بيت المقدس وغير ذلك والله أعلم).

وأما حديث أنس فقال ابن كثير بعد ذكره في "تفسيره" (٦/٣) ضمن أحاديث الإسراء: فيها غرابة ونكارة جداً. اهـ وقال في "الفصول في اختصار سيرة الرسول" في حديث أنس هذا الذي رواه النسائي في "المجتبى": (غريب منكر جداً وإسناده مقارب وفي الأحاديث الصحيحة ما يدل على نكارتة والله أعلم) اهـ.

وأما حديث أبي هريرة فعند ابن حبان في "المجروحين" (١/ ١٨٧-١٨٨) في ترجمة بكر بن زياد الباهلي قال بن حبان عنه شيخ دجال يضع الحديث على الثقات لا يحل ذكره في الكتب الا على سبيل القدح فيه .

ثم ذكر الحديث وقال: وهذا شيء لا يشك عوام أصحاب الحديث أنه موضوع فكيف البُزْل في هذا الشأن. اهـ وقال ابن كثير في "الفصول في اختصار سيرة الرسول" (ص ١٢٢) بعد أن ذكر حديث أنس المتقدم قال: وكذلك الحديث الذي تفرد به بكر بن زياد الباهلي المتروك لا يثبت أيضاً لحال بكر بن زياد المذكور) اهـ.

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية في "تفسير سورة الإخلاص" (ص ١٦٩): الذي يرويه بعضهم في حديث الإسراء أنه قيل للنبي هذه طيبة انزل فصل فنزل فصلى هذا مكان أبيك انزل فصل كذب موضوع؛ لم يصل النبي تلك الليلة إلا في المسجد الأقصى خاصة كما ثبت ذلك في الصحيح ولا نزل إلا فيه. اهـ.

وقال ابن القيم في "زاد المعاد": ولم يصح ذلك عنه ألبته) اهـ.

ثانياً: أنه مخالف لحديث أنس في الصحيحين وفيه أن البراق انتهى به إلى بيت المقدس فنزل.

١١ - أن شعراء الصحابة كانوا يقولون قصائد المدح في الرسول صلى الله عليه وسلم مثل كعب بن زهير وحسان بن ثابت؛ فكان يرضى عملهم؛ ويكافئهم على ذلك .

والجواب:

نقول أما مدح النبي على الوجه المشروع لمناسبة أو حاجة ومحبة فلا يمنع منه أهل السنة وإنما الإنكار للاحتفال المبتدع والشرك الذي فيما فعلونه في مدحه، لهذا لم يذكر عن أحد من شعراء الصحابة رضي الله عنهم، أنه كان يتقرب إلى الله بإنشاد القصائد في

ليلة المولد وإنما كان إنشادهم في الغالب عند وقوع الفتوح والظفر بالأعداء، وعلى هذا فليس إنشاد كعب بن زهير وحسان بن ثابت وغيرهما من شعراء الصحابة رضي الله عنهم بين يدي النبي ما يتعلق به هؤلاء في تأييد بدعة المولد وإنما فيها دليل على المدح المشروع للنبي صلى الله عليه وسلم بدون غلو ولا شرك وهذا من عقيدتنا أهل السنة.

١٢ - أنه استحسنة السواد الأعظم من المسلمين فإنكاره إنكار لما استحسنة السواد الأعظم . وقد جاء عن عبد الله بن مسعود قال : إن الله عز وجل نظر في قلوب العباد فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد فجعلهم وزراء نبيه يقاتلون على دينه فما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن وما رآه سيئا فهو عند الله سيئ . أخرجه أحمد وغيره موقفا عليه والجواب من أوجه:

الأول: أنه موقوف وليس بمرفوع وماروي مرفوعا عن غيره لم يصح فيه سليمان بن عمر قال ابن الجوزي - : تفرد به النخعي قال أحمد بن حنبل : كان يضع الحديث .

وقال ابن عدي : أجمعوا على أن سليمان بن عمرو النخعي يضع الحديث .

وقال ابن حبان : كان رجلا صالحا في الظاهر إلا أنه كان يضع الحديث وضعا وكان قدريا .

الثاني: ويكون معناه: لا يدل إلا على حسن ما استحسنة الصحابة أو ما استحسنة الكاملون من أهل الاجتهاد لا على ما استحسنة غيرهم من العلماء الذين حدثوا بعد القرون الثلاثة ولا حظ لهم من الاجتهاد وما لم يدخل ذلك في أصل شرعي . وإلا فقد قال الإمام ابن حزم في "الإحكام في أصول الأحكام" (٦/١٩٧): بعد أن ذكر أثر ابن مسعود رضي الله عنه: (فهذا هو الإجماع الذي لا يجوز خلافه لو تيقن، وليس ما رآه بعض المسلمين أولى بالاتباع مما رآه غيرهم من المسلمين، ولو كان ذلك لكننا مأمورين بالشيء وضده، وبفعل شيء وتركه معاً، وهذا محال لا سبيل إليه) اهـ.

الثالث : أنه دليل على أن إجماع الأمة على شيء كان دليلاً للعمل به . قال ابن القيم في "الفروسية" (ص ٦٠) بعد إيراده، رداً على المستدلين به: "في هذا الأثر دليل على أن ما أجمع عليه المسلمون ورأوه حسناً؛ فهو عند الله حسن، لا ما رآه بعضهم! فهو حجة عليكم".

وقال ابن قدامة في "روضة الناظر" (ص ٨٦): "الخبر دليل على أن الإجماع حجة، ولا خلاف فيه".

رابعا : على هذا المفهوم سندخل سائر البدع محدثة تحت هذا الستار .

خامسا: فيه رد جميع الأدلة الواردة فيها وجوب الاتباع والمنع من الأحداث والابتداع كقوله صلى الله عليه وسلم : " من يعيش بعدي فسيري اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين " وقوله صلى الله عليه وسلم : " من أحدث في أمرنا هذا ما

ليس منه فهو رد " وقوله صلى الله عليه وسلم : " كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار " وغير ذلك من الأحاديث الصحيحة التي تدل على أنه ليس كل ما حدث بعد النبي صلى الله عليه وسلم يكون حسنا .

سادسا: أن الكثرة لا تدل على حق ولا على باطل وإنما الأدلة الصحيحة لهذا كانت الكثرة من وافق الحق ولو كانوا قليلا قال عبد الله بن عمر - رضي الله عنه : « إنما الجماعة ما وافق طاعة الله وإن كنت وحدك » .

وقال ابن مسعود - رضي الله عنه - : « الجماعة ما وافق الحق وإن كنت وحدك » .

يقول - صلى الله عليه وسلم - : « إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء » قيل من هم يا رسول الله ؟ قال - صلى الله عليه وسلم - : « هم الذين يُصلِحون إذا فسَدَ الناس » .

فالكثرة لا يحتاج بها ولا تدل على موطن الصواب في زمن الغربة بل الله يقول : { وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله } . وقال - عز وجل - : { وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين } . وقال - عز وجل - : { إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وقليل ما هم } .

وقال - عز وجل - : { وقليل من عبادي الشكور } . قال - عز وجل - : { وما وجدنا لأكثرهم من عهد وإن وجدنا أكثرهم لفاسقين } وغير ذلك من الأدلة .

وإن كنا لانسلم لهم أن الكثرة مع المؤيدين للمولد بل الخير حاصل وقد علم من بصره الله أن الاحتفال به مخالف للشريعة الإسلامية، ولو قلنا الكثرة معهم فهي كثرة عوام وجهال ، وأما العلماء من لدن الصحابة والتابعين لهم وتابعيهم فلم يقل به أحد منهم .

سابعا: أن ابن مسعود ذكره في حادثة خاصة وهي تقديم الصديق على غيره بالخلافة. قال ابن كثير: " وهذا الأثر فيه حكاية إجماع عن الصحابة في تقديم الصديق، والأمر كما قاله ابن مسعود " . اهـ

١٣ - أن هذا ما كان عليه آباؤنا وأجدادنا ومشايخنا منذ أن خلقنا الله ونحن نتعبد الله به فيإنكارك علينا تغير للدين والسنة المعروفة .

والجواب:

وهل معشر القراء فعل الأباء والأجداد حجة هل وجدتم أحد من المؤلفين أو العلماء يقولون والدليل على هذه المسألة فعل الآباء أو الأجداد!!!!!! ؟ أم أنها مقالة المشركين التي عابهم الله بها بقوله - عز وجل - : { وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا } وقوله - عز وجل - : { قالوا أجئتنا لنتلفتنا عما وجدنا عليه آباءنا } وقال: { حسبنا ما وجدنا عليه

آباءنا { وقال: { بل قالوا إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مهتدون } (٢) وقوله - عز وجل - : { إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون }.

١٤ - أن الاحتفال بالمولد سنة حسنة ، وفي الحديث : « من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة ... » الحديث .

الجواب :

أن السنة الحسنة تكون فيما له أصل في الشرع ولكنه أميت لأمر أو آخر فيحيها أحد فحينئذ يشمل الحديث كالصدقة التي هي سبب ورود الحديث حيث أن النبي حث عليها فقام إنسان فأتى بصرة فتتابع الناس على ذلك فذكر الرسول الحديث فكانت حسنة بأمر الرسول لها لا بعمل الرجل إنما الرجل أحيها، أما احتفال المولد ، فلم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أحد من أصحابه ولا من أئمة الدين الذين يقتدى بهم المسلمون في دينهم ولا أمر بذلك ولا إستحبه لا رسول الله ولا أحد من أصحابه ولا أئمة الدين بل لا يعرف هذا عن أحد من أهل العلم والدين من القرون المفضلة التي أثنى عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصحابة والتابعين وتابعيهم لا من أهل الحجاز ولا من اليمن ولا الشام ولا العراق ولا مصر ولا المغرب ولا خراسان، فهو بدعة أحدثت بعد مضي القرون المفضلة وليس له أصل في الشرع .

وقد قال شيخ الإسلام: ومعلوم أن كلما لم يسنه ولا استحبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أحد من هؤلاء الذين يقتدى بهم المسلمون في دينهم فإنه يكون من البدع المنكرات ولا يقول أحد في مثل هذا إنه بدعة حسنة إذا البدعة الحسنة عند من يقسم البدع إلى حسنة وسيئة لا بد أن يستحبها أحد من أهل العلم الذين يقتدى بهم ويقوم دليل شرعي على استحبابها وكذلك من يقول البدعة الشرعية كلها مذمومة لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح كل بدعة ضلالة ويقول قول عمر في التراويح نعمت البدعة هذه إنما أسماها بدعة بإعتبار وضع اللغة فالبدعة في الشرع عند هؤلاء ما لم يقم دليل شرعي على إستحبابه ومآل القولين واحد إذ هم متفقون على أن ما لم يستحب أو يجب من الشرع فليس بواجب ولا مستحب فمن إتخذ عملاً من الأعمال عبادة ودينا وليس ذلك في الشريعة واجبا ولا مستحبا فهو ضال باتفاق المسلمين . اهـ مجموع الفتاوى [٢٧ / ١٥٢].

١٥ - دعواهم أن المولد تعظيم للنبي - صلى الله عليه وسلم .

الجواب :

نقول: إن أشد الناس تعظيماً ومحبة للنبي - صلى الله عليه وسلم - هم الصحابة - رضي الله عنهم ومن الأمثلة على ذلك ما أخرجه أبو نعيم وغيره عن أن زيد بن الدثنة أسر ، فقدم به مكة ، فبعث به صفوان بن أمية مع مولى له يقال له نسطاس إلى

التنعيم ، فأخرجوه من الحرم ليقتله ، فاجتمع إليه رهط من قريش فيهم أبو سفيان بن حرب ، فقال له أبو سفيان حين قدم ليقتل : نشدتك بالله يا زيد ، أتحب أن محمدا عندنا الآن بمكانك يضرب عنقه ، وأنت في أهلك ؟ قال : والله ما أحب أن محمدا الآن في مكانه الذي هو فيه تصيبه شوكة تؤذيه وأني جالس في أهلي ، فقال أبو سفيان : ما رأيت من الناس أحدا يحب أحدا كحب أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم محمدا ، ثم قتله نسطاس .

وما أخرجه البيهقي في الدلائل وغير أن سعد بن معاذ ، قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم لما التقى الناس يوم بدر : يا رسول الله ، ألا نبني لك عريشا فتكون فيه ، وننيخ لك ركائبك ، ونلقى عدونا ، فإن أظهرنا الله عليهم وأنجزنا فذاك ما أحب إلينا ، وإن تكن الأخرى فتجلس على ركائبك وتلحق بمن وراءنا من قومنا ، فقد والله تخلف عنك أقوام ما نحن لك بأشد حبا منهم ، لو علموا أن نلقى حربا ما تخلفوا عنك ، يوادونك وينصرونك ، فأثنى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خيرا ودعا له به . وأخرج الطبراني في الأوسط وأبو نعيم في الحلية عن أنس بن مالك قال لما كان يوم أحد حاص أهل المدينة حيصة قالوا قتل محمد حتى كثرت الصوارخ في ناحية المدينة فخرجت امرأة من الأنصار متحزمة فاستقبلت بابنها وأبيها وزوجها وأخيها لا أدري أيهم استقبلت به أول فلما مرت على آخرهم قالت من هذا قالوا أبوك أخوك زوجك ابنك تقول ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون أمامك حتى دفعت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذت بناحية ثوبه ثم قالت بأبي أنت وأمي يا رسول الله لا أبالي إذ سلمت من عطب .

وأما التعظيم والإجلال فلا تسئل فهذا عروة ابن مسعود يحكي لقومه ذلك رجع من عند النبي في صلح الحديبية إلى قومه فقال : أي قوم والله لقد وفدت على الملوك ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشي والله إن رأيت ملكا قط يعظمه أصحابه ما يعظم أصحاب محمد محمدا والله إن تنخم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده وإذا أمرهم ابتدروا أمره وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه وإذا تكلموا خفضوا أصواتهم عنده وما يحدون إليه النظر تعظيما له .

وهذا عمرو بن العاص يقول : وما كان أحد أحب إلي من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أجل في عيني منه وما كنت أطيق أن أملاً عيني منه إجلالا له ولو سئلت أن أصفه ما أطقت لأني لم أكن أملاً عيني منه .

فانظروا أيها الناس كيف كانت محبتهم وإجلالهم للنبي صلى الله عليه وسلم ومع هذا التعظيم من الصحابة للنبي - صلى الله عليه وسلم - ما احتفلوا بمولده ، ولو كان مشروعا لما تركوه .

وفي قولهم هذا اتهام للصحابة وأئمة الدين أنهم لم يكونوا يحبون النبي .

ويحسن ذكر مقاله سُلَيْمان السحيمي في (الأعياد) (صَفْحَة : ٣٢٩-٣٣٢) : يصف بعض دعاة الاحتفال بالمولد من يُنكره ولا يحتفل به : بأنه لا يُحب النبي - صلى الله عليه وسلم - وأنه يُبغضه ولو كان محبا له لا حتفل بمولده - صلى الله عليه وسلم - . والجوابُ : أن يُقال : إنَّ محبة النبي - صلى الله عليه وسلم - ليست أهازيج تُردد ، ولا قصائد تُنشد ، ولا دعاوى تُدعى .

والدعاوي ما لم يُقيموا عليها بينات فأهلها أدعياءُ

إن حقيقة محبة النبي - صلى الله عليه وسلم - هي اتباع أمره واجتناب نهيهِ ، والسَّير على نهجه ، وأن لا يُعبد الله لا بما شرع . ولا تتحقق المحبة إلا بذلك ، قال - عز وجل - : { قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ } فقد جعل - عز وجل - الاتباع والالتقياد دليل تلك المحبة وبه يعرف الصادق من المدَّعي .

وقال ابن كثير : هذه الآية الكريمة حاكمة على كل من ادعى محبة الله وليس هو على الطريقة المحمدية ، فإنه كاذب في نفس الأمر حتى يتبع الشرع المحمدي والدين النبوي في جميع أقواله وأفعاله ؛ كما ثبت في صحيح البخاري ٢٦٩٧ عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » . ولهذا قال { إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله } أي : يحصل لكم فوق ما طلبتم من محبتكم إياه ، وهو محبته إياكم ، وهو أعظم من الأول ، كما قال بعض العلماء الحكماء : (ليس الشأن أن تُحِب ، إنما الشأن أن تُحَب) . وقال الحسن البصري وغيره من السلف : (زعم قوم أنهم يحبون الله فابتلاهم الله بهذه الآية فقال { قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله } اهـ .

و قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ في (العبودية): (لا يكونُ مُحِبًّا اللهُ - عز وجل - إلاَّ من يتَّبِعُ رسوله - صلى الله عليه وسلم - ، وطاعة الرسول - صلى الله عليه وسلم - ومُتَابَعَتُهُ لا تكونُ إلا بتحقيقِ العبوديةِ . وكثيرٌ ممن يدعي المحبة يخرج عن شريعته وسنته .

١٦- أن الكفار والمشركين اتخذوا أعياداً لساداتهم وقاداتهم واحتفلوا بهم احتفالات كبيرة أفلا نحتفل نحن بمولد نبينا - صلى الله عليه وسلم - وهو أولى بالتكريم وبالاحتفال .

الجواب:

أولاً: أن الشريعة الإسلامية أوجبت علينا رجالاً ونساءً صغاراً وكباراً مخالفة الكفار والمشركين ، وعدم التشبه في عبادتهم وفي أعيادهم ، وفي أزيائهم الخاصة بهم ، والحكمة في ذلك أن المشابهة في الزي الظاهر تدعو إلى الموافقة في الهدي الباطن وهذا ما دل عليه الشرع والعقل والحس فمن جعل هذه الشبهة حجة للاحتفال بالمولد فقد شهد على نفسه بالتشبه بالكفرة والمشركين وقد قال - صلى الله عليه وسلم - : « من تشبه بقوم فهو منهم » .

وهذا هو عين ما حذرنا منه صلى الله عليه وسلم في حديث أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : « لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ سَلَكَوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكَتُمُوهُ » قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى ، قَالَ : « فَمَنْ ؟ » متفق عليه .

١٧- كثيرا ما يدندن بعض الجهال أن أولياءهم تلقوا أوامر في المنام من النبي بالاحتفال بذلك اليوم!! .

الجواب:

أن الرؤيا في المنام لا تثبت بها سنة وإنما هي للبشارة أو النذارة وعلى هذا سار أهل العلم قال الإمام الشاطبي في "الاعتصام" (١/ ٢٠٩): الرؤيا من غير الأنبياء لا يحكم بها شرعاً على حال إلا أن تعرض على ما في أيدينا من الأحكام الشرعية فإن سوغتها عمل بمقتضاها وإلا وجب تركها والإعراض عنها وإنما فائدتها البشارة أو النذارة خاصة وأما استفادة الأحكام فلا اهـ.

وقد قال ابن الحاج في "المدخل" (٤/ ٣٠٢-٣٠٤): ليحذر مما يقع لبعض الناس في هذا الزمان وهو أن من يرى النبي في منامه فيأمره بشيء أو ينهاه عن شيء ينتبه من نومه فيقدم على فعله أو تركه بمجرد المنام دون أن يعرضه على كتاب الله وسنة رسول الله وعلى قواعد السلف رضي الله عنهم قال تعالى في كتابه العزيز: **فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ** [النساء: ٥٩]. ومعنى قوله: **فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ؟** أي إلى كتاب الله تعالى، ومعنى قوله: **وَالرَّسُولِ؟** أي إلى الرسول في حياته وإلى سنته بعد وفاته على ما قاله العلماء رحمة الله عليهم وإن كانت رؤيا النبي حقاً لا شك فيها لقوله: **ومن رآني في المنام فقد رآني، فإن الشيطان لا يتمثل في صورتي؟** على اختلاف الروايات، لكن لم يكلف الله تعالى عباده بشيء مما يقع لهم في منامهم؛ قال: **رفع القلم عن ثلاثة؟** وعد منهم؟ **النائم حتى يستيقظ؟** لأنه إذا كان نائماً فليس من أهل التكليف فلا يعمل بشيء يراه في نومه.

هذا وجه؛ ووجه ثان وهو أن العلم والرواية لا يؤخذان إلا من متيقظ حاضر العقل والنائم ليس كذلك.

ووجه ثالث: وهو أن العمل بالمنامات مخالف لقول صاحب الشريعة صلوات الله عليه وسلامه حيث قال: **؟ تركت فيكم الثقلين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله و سنتي؟** فجعل النجاة من الضلالة في التمسك بهذين الثقلين فقط لا ثالث لهما. ومن اعتمد على ما يراه في نومه فقد زاد لهما ثالث فعلى هذا من رأى النبي في منامه وأمره بشيء أو نهاه عن شيء فيتعين عليه عرض ذلك على الكتاب والسنة إذ إنه صلى الله عليه وسلم إنما كلف أمته باتباعها وقد قال: **؟ فيبلغ الشاهد الغائب؟** إلى إن قال: **(فإذا عرضها على شريعته فإن وافقتها علم أن الرؤيا حق وأن الكلام حق وتبقى الرؤيا تأنيساً له وإن خالفتها علم أن الرؤيا حق وأن الكلام الذي وقع له فيها ألقاه الشيطان له في ذهنه والنفوس الأمارة لأنهما يوسوسان له في حال يقظته فكيف في حال نومه ... الخ.**

١٨ - أنه لم ينكر المولد إلا الوهابية زعموا أي أتباع الإمام محمد بن عبد الوهاب النجدي.

والجواب:

أولاً: أنه لو أنكره هؤلاء لا يكون مانعاً من الابتعاد عنه لأن الواجب علينا أخذ الحججة فهم منعه لأدلة شرعية متكاثرة تقدم بعض منها.

ثانياً: أن هذه المقالة كاذبة فإنه ليس أول من أنكره أو أَلَف فيه الإمام محمد بن عبد الوهاب بل سبقه غير واحد من أئمة الإسلام قبله بمئات السنين منهم: الإمام تاج الدين الفاكهاني المتوفى سنة ٧٣٤ رحمه الله في رسالته المسماة "المورد في عمل المولد" فهل يقال إن مؤلفها وهابي مع أنه قبل الإمام محمد بأكثر من ثلاثمائة سنة .

وحذر منه كثير من العلماء في كتبهم ممن هم أعلم من الشيخ محمد بن عبد الوهاب وأقدم منه وقالوا ببدعيته كشيخ الإسلام ابن تيمية المتوفى ٧٢٨ في الاقتضاء الصراط المستقيم ، وابن الحاج المتوفى سنة ٧٣٧ في المدخل ، والإمام الشاطبي المتوفى ٧٩٠ في الاعتصام ، فهل يقال بأن هؤلاء العلماء وهابيون.

١٩- إنهم إنما فعلوه عن حسن نية وقصد .

والجواب:

أن حسن النية لا يجعل حلالاً ولا يحرم حراماً فإن جل ما حدث من التغيير في الدين بسبب ذلك وقد نقل الحافظ ابن حجر في الفتح (١٧/١٠) عند حديث (شأتك شات لحم) عن الإمام أبي محمد بن أبي جمره وفيه أن العمل وإن وافق نية حسنة لم يصح إلا إذا وقع على وفق الشرع .اهـ

٢٠- أنهم لم يريدوا إلا الخير وما فعلوا إلا ذكر الله والصلاة على النبي .

الجواب:

أن هذا لا يكون مبرراً فقد قال ابن مسعود كم من مرید للخير لا يدركه .

وذلك حين أنكر رضي الله عنه على أصحاب أبي حنيفة وهم ما فعلوا إلا ذكر جماعي وقالوا : ما أردنا إلى الخير .

وهذا سعيد بن المسيب رأى رجلاً يصلي بعد طلوع الفجر أكثر من ركعتين يكثُر فيها الركوع والسجود ، فنهاه فقال له : يا أبا محمد أيعذبنني الله على الصلاة ؟ . قال : لا ؛ ولكن يعذبك على مخالفة السنة .

قال الشيخ الألباني رحمه الله - عز وجل - : وهذا من بدائع أجوبة سعيد بن المسيب رحمه الله ، وَهُوَ سِلَاحٌ قَوِي عَلَى المبتدعةِ

الذين يَسْتَحْسِنُونَ كثيراً من البدع باسمِ أَنَّهَا ذِكْرٌ وَصلاةٌ !! ثم ينكرون على أهل السنة إنكار ذلك عليهم ويتهمونهم بأنهم

ينكرون الذكر والصلاة !! وهم في الحقيقة إنما ينكرون خلافهم للسنة في الذكر والصلاة ونحو ذلك .

بهذا القدر نكتفي ونسأل الله أن ينفع به الإسلام والمسلمين إنه جواد كريم والحمد لله رب العالمين .

كان الانتهاء منه أثناء أذان الظهر من يوم الاثنين ٧ / ربيع الأول لعام ١٤٣٣ هـ

كتبه أبو محمد عبد الكريم بن غالب بن أحمد الحسني الإبي

مسجد الألباني - دار السلام - تنزانيا

[١] ومما يصلح نموذجاً على جهل كَشك وتعاله ما ذكره لنا أحد طلابنا على طريق التعجب في أحد دروس النحو أنه سمع مقطعا صوتيا لكَشك وهو يقول بتبجح (.....) مرفع بالألف

لأنه مثني فنقول يامسكين الفعل المضارع إذا اتصل به ألف الأثنين رفع بثبوت النون لا بالألف إنما ذاك المثني من الأسماء.

ولكن رفع بجهلك وعلامة رفع تعاللك عن العلم وأهله كما ذكر بعضهم في قول الله: {إلا تفعلوه تكن فتنة} قال ابن هشام: ولقد بلغني أن بعض من يدعى الفضل سأل في {إلا تفعلوه} فقال

: ما هذا الاستثناء؟ أم متصل أم منقطع؟ اهـ.

قال الجمايني: ينبغي أن يجاب بأنه متصل بالجهل، منقطع عن الفضل. اهـ أي عن الفضل الذي يدعيه.